

لجنة استخدام الفضاء الخارجي
في الأغراض السلمية
الدورة الثالثة والخمسون
فيينا، ٨-١٩ حزيران/يونيه ٢٠١٠

تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها السابعة والأربعين
المعقودة في فيينا من ٨ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠

أولاً - مقدمة

- ١ - عقدت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية التابعة للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية دورتها السابعة والأربعين، في مكتب الأمم المتحدة في فيينا من ٨ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، برئاسة أولريخ هوت (ألمانيا).
- ٢ - وقد عقدت اللجنة الفرعية ٢٠ جلسة.

ألف - الحضور

- ٣ - حضر الدورة ممثلو الدول الـ ٥٧ التالية الأعضاء في لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية (اللجنة): الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، أوكرانيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، بوركينا فاسو، بولندا، بوليفيا (دولة-المتعددة القوميات)، بيرو، تايلند، تركيا، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية التشيكية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سلوفاكيا، السويد، سويسرا، شيلي، العراق، الصين، فرنسا، الفلبين، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، فييت نام، كازاخستان، كندا،



كوبا، كولومبيا، كينيا، لبنان، ماليزيا، المغرب، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية، النمسا، نيجيريا، الهند، هنغاريا، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان.

٤ - وقررت اللجنة الفرعية في جلستها ٧١٨، المعقودة في ٨ شباط/فبراير، أن تدعو أذربيجان والإمارات العربية المتحدة وتونس والجمهورية الدومينيكية وكرواتيا، بناء على طلبها، لحضور الدورة بصفة مراقب ولمخاطبة اللجنة الفرعية، حسب الاقتضاء، على ألا يكون في ذلك مساس بطلبات أخرى من هذا النحو، وألا ينطوي ذلك على أي قرار من جانب اللجنة الفرعية بشأن صفة تلك الدول. وأحاطت اللجنة الفرعية علماً بالطلب المقدم من تونس للانضمام إلى عضوية اللجنة (A/AC.105/C.1/2010/CRP.4).

٥ - وحضر الدورة مراقبون عن الوكالة الدولية للطاقة الذرية والاتحاد الدولي للاتصالات (الآيتيو) والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية.

٦ - كما حضر الدورة مراقبون عن المنظمات الحكومية الدولية التالية التي تتمتع بصفة مراقب دائم لدى اللجنة: المنظمة الأوروبية للأبحاث الفلكية في نصف الكرة الأرضية الجنوبي ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا) (ESA) والمنظمة الأوروبية لسواتل الاتصالات (EUTELSAT-IGO) والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لدول شمال أفريقيا (CRTEAN) ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (APSCO). ومثّل في الدورة أيضاً الاتحاد الأوروبي. وحضر الدورة أيضاً مراقبون عن المنظمات غير الحكومية التالية التي تتمتع بصفة مراقب دائم لدى اللجنة: رابطة مستكشفي الفضاء (ASE) والمعهد الأوروبي للسياسات الفضائية (ESPI) والرابطة الأوروبية للسنة الدولية للفضاء (EURISY) والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية (IAA) والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية (IAF) والاتحاد الفلكي الدولي والمعهد الدولي لتحليل النظم التطبيقية (IIASA) والجمعية الدولية للمسح التصويري والاستشعار عن بُعد (ISPRS) والجامعة الدولية للفضاء (ISU) وجائزة الأمير سلطان بن عبد العزيز العالمية للمياه (PSIPW) ومؤسسة العالم الآمن (SWF) والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء (SGAC) وجمعية الدراسات الكوكبية (TPS) والرابطة العالمية لأسبوع الفضاء (WSWA).

٧ - وترد في الوثيقة A/AC.105/C.1/2010/INF/39 قائمة بأسماء من حضر الدورة من ممثلي الدول وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من المنظمات الدولية.

باء- إقرار جدول الأعمال

٨- أقرت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧١٨، المعقودة في ٨ شباط/فبراير، جدول الأعمال التالي:

- ١- إقرار جدول الأعمال.
- ٢- انتخاب الرئيس.
- ٣- كلمة الرئيس.
- ٤- تبادل عام للآراء وعرض تمهيدي للتقارير المقدمة عن الأنشطة الوطنية.
- ٥- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
- ٦- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).
- ٧- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٨- الحطام الفضائي.
- ٩- دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية.
- ١٠- التطورات الأخيرة في النظم العالمية لسواتل الملاحية.
- ١١- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.
- ١٢- الأجسام القريبة من الأرض.
- ١٣- المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء.
- ١٤- استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل.
- ١٥- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.

١٦- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية.

١٧- التقرير المقدم إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

جيم- انتخاب الرئيس

٩- انتخبت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧١٨، أولريخ هوت (ألمانيا) رئيساً لها للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤.

دال- الكلمات العامة

١٠- رحّبت اللجنة الفرعية بانتخاب أولريخ هوت رئيساً لها لمدة سنتين، ابتداءً من عام ٢٠١٠. وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للرئيس المنتهية ولايته، أبوبكر صديق كيجار (الجزائر)، لما أبداه من كفاءة قيادية وما قدّمه من إسهام في تعزيز إنجازات اللجنة الفرعية أثناء توليه منصبه.

١١- وألقى كلمة أثناء تبادل الآراء العام ممثلو الدول الأعضاء التالية: الاتحاد الروسي، الأرجنتين، إسبانيا، أستراليا، إكوادور، ألمانيا، إندونيسيا، إيران (جمهورية-الإسلامية)، إيطاليا، باكستان، البرازيل، بوركينا فاسو، بولندا، تايلند، تركيا، الجزائر، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا، جنوب أفريقيا، رومانيا، سويسرا، شيلي، الصين، العراق، فرنسا، فنزويلا (جمهورية-البوليفارية)، كندا، كوبا، كولومبيا، كينيا، ماليزيا، المكسيك، المملكة العربية السعودية، المملكة المتحدة، النمسا، نيجيريا، الهند، الولايات المتحدة، اليابان، اليونان. وأدلى بكلمة أيضاً ممثل جمهورية فنزويلا البوليفارية باسم مجموعة دول أمريكا اللاتينية والكاريبية. وألقى المراقب عن تونس كلمة عامة. كما ألقى كلمات عامة ممثلو منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (آبسكو)، والمركز الإقليمي للاستشعار عن بُعد لدول شمال أفريقيا، والمعهد الأوروبي للسياسات الفضائية، والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية والاتحاد الفلكي الدولي، والجمعية الدولية للمسح التصويري والاستشعار عن بُعد، والمجلس الاستشاري لجيل الفضاء ومؤسسة العالم الآمن.

١٢- ورحّبت اللجنة الفرعية بمنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (آبسكو) بوصفها أحدث مراقب دائم عهداً لدى اللجنة.

١٣- وفي الجلسة ٧١٨، ألقى الرئيس كلمة بيّن فيها الملامح العامة لعمل اللجنة الفرعية في دورتها الحالية، واستعرض فيها الأنشطة الفضائية المضطلع بها على الصعيد العالمي في السنة السابقة، بما في ذلك إنجازات التقدّم الهامة التي تحقّقت نتيجة للتعاون الدولي.

١٤- وفي الجلسة ٧٢١، ألقى مدير مكتب شؤون الفضاء الخارجي التابع للأمانة العامة كلمة استعرضت فيها برنامج عمل المكتب، وقدمت معلومات عن الإطار الاستراتيجي لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.

١٥- وأعربت اللجنة الفرعية عن مؤاساتها لهايتي لما أصابها من معاناة من جراء تأثير الزلزال المدمر الذي وقع في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ولما أدى إليه من أزمة إنسانية هائلة. وذكرت اللجنة الفرعية أنه يمكن تقليل فقدان الأرواح والممتلكات إذا ما أُتيحت معلومات أفضل من أجل تحسين تقدير المخاطر والإنذار المبكر ورصد الكوارث، وشدّدت على ما يمكن للمنظم الفضائية أن تؤديه من دور حاسم الأهمية في دعم إدارة الكوارث بتوفير معلومات دقيقة وموقوتة ودعم في مجال الاتصالات.

١٦- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة أن تعيد النظر في الجدول الزمني لاجتماعاتها وفي أحجام وثائقها، بغية تحديد المجالات التي يمكن تحقيق وفورات فيها. وأعرب أيضا عن رأي مفاده أن تعيد اللجنة الفرعية النظر في وضعية المنظمات غير الحكومية التي لها صفة مراقب دائم لدى اللجنة.

١٧- كما أعرب بعض الوفود عن تأييدهم لمبادرة رئيس لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية الواردة في ورقة عنونها "صوب سياسة عامة للأمم المتحدة بشأن الفضاء" (A/AC.105/2009/CRP.12)، وكان من رأيهم أن السياسة العامة التي تُتبّع في هذا الشأن يمكن أن تحسّن التنسيق بين الدول الأعضاء وضمن منظومة الأمم المتحدة في استخدام علوم وتكنولوجيا الفضاء بما يعود بالنفع على جميع البلدان.

١٨- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "ملخص للملتقى الإقليمي السادس عشر لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ (APRSAF-16)"، قدّمه ممثل اليابان؛

(ب) "تجربة ريم-بامبلا (RIM-PAMELA) الدولية تفتح النافذة في عالم فيزياء الطاقة العالية جداً والمادة العاتمة"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛

- (ج) "نظرة على الجوانب الاجتماعية والتاريخية من الأبحاث الفضائية" و"الجوانب التقنية من الإنشاءات والقواعد الفضائية"، قدّمهما ممثلاً تركيا؛
- (د) "المركز الوطني للدراسات الفضائية: ملخّص للأنشطة"، قدّمه ممثل فرنسا؛
- (هـ) "مؤتمر القيادات الأفريقية الثالث بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة"، قدّمه ممثل الجزائر؛
- (و) "الأنشطة الفضائية للإمارات العربية المتحدة: قدوة للبلدان النامية"، قدّمه ممثل الإمارات العربية المتحدة؛
- (ز) "نظام آبسكو المعلوماتي لتوفير خدمات البيانات: دراسة أولية"، قدّمه ممثل آبسكو؛
- (ح) "أنشطة تونس الفضائية"، قدّمه ممثل تونس.

هاء- التقارير الوطنية

١٩- أحاطت اللجنة الفرعية علماً، مع الإعراب عن التقدير، بما قدّمته الدول الأعضاء إليها من تقارير (A/AC.105/953 و Add.1 و Add.2 و A/AC.105/C.1/2010/CRP.7) لكي تنظر فيها ضمن إطار البند ٤ من جدول الأعمال، "تبادل عام للآراء وعرض تمهيدي للتقارير المقدّمة عن الأنشطة الوطنية". وأوصت اللجنة الفرعية بأن تواصل الأمانة دعوة الدول الأعضاء إلى تقديم تقارير سنوية عن أنشطتها الفضائية.

واو- الندوة

٢٠- نظّم مكتب شؤون الفضاء الخارجي في ٨ شباط/فبراير ندوة خاصة بالصناعة حول الموضوع المحوري "رعاية تطوير تكنولوجيا الفضاء"، أدارها رئيس اللجنة الفرعية العلمية والتقنية. وشملت العروض الإيضاحية المقدّمة في الندوة ما يلي: "مقارنة دولية بين أساليب رعاية تكنولوجيا الفضاء"، قدّمته راشيل فيلان من مؤسسة يوروكونسلت (Euroconsult)؛ و"تطوير تكنولوجيا الفضاء: التحديات والفرص"، قدّمه أحمد صابرين أرشاد من شركة تكنولوجيا الملاحة الفضائية (Astronautic Technology Sdn Bhd)؛ و"خطوات حاسمة الأهمية في تطور علوم وتكنولوجيا الفضاء"، قدّمه أديغون آده أيبودون من الوكالة الوطنية للبحث والتطوير الفضائي؛ و"الاتجاه السائد في سواتل المدار الأرضي الصغيرة وتطبيقاتها"، قدّمه

السيد هيون سو ك تشانغ من مؤسسة ساترك إنشياتيف (Satrec Initiative)؛ و"رعاية تطوير تكنولوجيا الفضاء"، قدّمته السيدة مازلان عثمان، مديرة مكتب شؤون الفضاء الخارجي.

زاي- اعتماد تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية

٢١- بعد أن نظرت اللجنة الفرعية في البنود المعروضة عليها، اعتمدت في جلستها ٧٣٧، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، تقريرها إلى لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، متضمناً آراءها وتوصياتها المبينة في الفقرات الواردة أدناه.

ثانيا- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٢٢- وفقاً للفقرة ٨ من قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ٥ من جدول الأعمال، "برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية".

٢٣- وفي الجلسة ٧٢٦، ألقى خبير التطبيقات الفضائية كلمة قدّم فيها عرضاً موجزاً للأنشطة المنفّذة والمخطّط لتنفيذها في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.

٢٤- وأدلى بكلمات في إطار البند ٥ من جدول الأعمال ممثلو سويسرا والصين وكولومبيا والهند والولايات المتحدة واليابان واليونان.

٢٥- ودعت اللجنة الفرعية إلى انعقاد الفريق العامل الجامع مجدداً برئاسة السيد س. ك. شيفاكومار (الهند)، وفقاً للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤. وقد عقد الفريق العامل الجامع ست جلسات، في الفترة من ١٠ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠. وفي جلستها ٧٣٦، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، أقرّت اللجنة الفرعية تقرير الفريق العامل الجامع، الذي يرد في المرفق الأول بهذا التقرير.

٢٦- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرض إيضاحي عنوانه "إسداء العون لعلوم الفضاء الأساسية في الدول النامية: البرنامج الياباني لتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية"، قدّمه ممثل اليابان.

ألف- أنشطة برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٢٧- كان معروضاً على اللجنة الفرعية تقرير خبير التطبيقات الفضائية، الذي يعرض بإيجاز الولاية المسندة إلى برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية وتوجّهه (A/AC.105/969، الفقرات ٢-٨). ونوّهت اللجنة الفرعية بأن أنشطة البرنامج لعام ٢٠٠٩

قد نُفِذت على نحوٍ مرضٍ، وأنتت على العمل الذي أنجزه مكتب شؤون الفضاء الخارجي في إطار البرنامج.

٢٨- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن التقدير أن دولاً أعضاء ومنظمات مختلفة قد قدّمت، منذ دورتها السابقة، موارد إضافية لأنشطة عام ٢٠١٠، حسبما نُوه به في تقرير الخبير (A/AC.105/969، الفقرتان ٥٥ و ٥٦).

٢٩- ولكنّ اللجنة الفرعية أعربت عن قلقها من أن الموارد المالية المتاحة لتنفيذ البرنامج لا تزال محدودة. وناشدت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء أن تواصل دعم البرنامج بتقديم تبرعات. ورأت اللجنة أنه ينبغي تركيز ما لدى الأمم المتحدة من موارد محدودة على الأنشطة ذات الأولوية العليا.

٣٠- وذكرت اللجنة الفرعية بأن أنشطة البرنامج لعام ٢٠١٠ (انظر الفقرة ٣٥ أدناه)، سوف تركز، ضمن جملة أمور، على المجالات التالية: المنافع الاجتماعية-الاقتصادية من الأنشطة الفضائية، وتسخير تكنولوجيا السواتل الصغيرة لأغراض التنمية المستدامة، وطقس الفضاء، والنظم العالمية لسواتل الملاحية، والمناطق الجبلية، وقانون الفضاء.

٣١- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً مع التقدير بتبرّع البرنامج الياباني لتقديم المساعدة الإنمائية الرسمية بمرافق تلسكوبية وقبة فلكية (بلانيتاريوم)، وبالمساعدات التقنية التي قدمها المرصد الفلكي الوطني في اليابان (NAOJ) والوكالة اليابانية للتعاون الدولي (JICA)، حيث إن ذلك أسهم طوال أكثر من ٢٠ سنة في تطوير ميدان العلوم الأساسية، وخاصة من أجل دعم التعليم والأبحاث في البلدان النامية.

١- عام ٢٠٠٩

الاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات ودورات التدريب وحلقات العمل

٣٢- فيما يتعلق بالأنشطة التي اضطلع بها برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية في عام ٢٠٠٩، أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للجهات التالية لمشاركتها في رعاية مختلف حلقات العمل والندوات ودورات التدريب التي عُقدت ضمن إطار البرنامج والمشار إليها في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/969، الفقرة ٥٢ والمرفق الأول):

(أ) حكومات أذربيجان وإيران (جمهورية-الإسلامية) وبوتان وبيرو وجمهورية كوريا وسويسرا والنمسا والهند والولايات المتحدة؛

(ب) منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (آيسكو) ووكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا) والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية (الإيف) والوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي والإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء (ناسا) والإدارة الوطنية لدراسة المحيطات والغلاف الجوي بالولايات المتحدة.

الزمالات الدراسية الطويلة الأمد من أجل التدريب المتعمق

٣٣- أعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لحكومة إيطاليا التي واصلت، من خلال معهد البوليتكنيك في تورينو ومعهد ماريو بويلا العالي وبالتعاون مع معهد غاليليو فيراريس الوطني للهندسة الكهربائية، تقديم أربع زمالات دراسية مدة كل منها ١٢ شهرا، لإجراء دراسات عليا في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة والتطبيقات المتصلة بها.

الخدمات الاستشارية التقنية

٣٤- لاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير ما قُدم في إطار برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية من خدمات استشارية تقنية دعما للأنشطة والمشاريع التي تعزز التعاون الإقليمي في مجال التطبيقات الفضائية، على النحو المشار إليه في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/969، الفقرات ٤٦-٥١).

٢- عام ٢٠١٠

الاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات ودورات التدريب وحلقات العمل

٣٥- أوصت اللجنة الفرعية بإقرار البرنامج التالي للاجتماعات والحلقات الدراسية والندوات ودورات التدريب وحلقات العمل لعام ٢٠١٠:

(أ) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وجمهورية مولدوفا والولايات المتحدة الأمريكية حول تطبيقات النظم العالمية لسواتل الملاحة، المزمع عقدها في تشيسيناو في أيار/مايو؛

(ب) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وتركيا ووكالة الفضاء الأوروبية حول تسخير تطبيقات تكنولوجيا الفضاء والحصول على منافع اجتماعية-اقتصادية، المزمع عقدها في اسطنبول، تركيا، في أيلول/سبتمبر؛

- (ج) الندوة المشتركة بين الأمم المتحدة والنمسا ووكالة الفضاء الأوروبية حول استخدام السواتل الصغيرة لصالح التنمية المستدامة، المزمع عقدها في غراتس، النمسا، في أيلول/سبتمبر؛
- (د) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والاتحاد الدولي للملاحة الفضائية حول تطبيقات النظم العالمية لسواتل الملاحة، المزمع عقدها في براغ في أيلول/سبتمبر؛
- (هـ) حلقة العمل الحادية عشرة المشتركة بين الأمم المتحدة والأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية حول وضع السواتل الصغيرة في خدمة البلدان النامية، المزمع عقدها في براغ في أيلول/سبتمبر؛
- (و) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة ودولة بوليفيا المتعددة القوميات ووكالة الفضاء الأوروبية حول إسهام تكنولوجيا الفضاء في التنمية المستدامة للمناطق الجبلية في البلدان الآندية، المزمع عقدها في كوتشابامبا، دولة بوليفيا المتعددة القوميات، في النصف الثاني من عام ٢٠١٠؛
- (ز) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة والإدارة الوطنية للملاحة الجوية والفضاء والوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي حول المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء، المزمع عقدها في الأقصر، مصر، في تشرين الثاني/نوفمبر؛
- (ح) حلقة العمل المشتركة بين الأمم المتحدة وتايلند ووكالة الفضاء الأوروبية حول قانون الفضاء، المزمع عقدها في بانكوك في تشرين الثاني/نوفمبر.

باء- خدمة المعلومات الفضائية الدولية

- ٣٦- لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح صدور النشرة عن أبرز الأنشطة الخاصة بالفضاء الخارجي في عام ٢٠٠٩، المعنونة "Highlights in Space, 2009"، التي أنتجت في شكل قرص مضغوط (سي دي-روم) استناداً إلى تقرير أُعد بالتعاون مع الاتحاد الدولي للملاحة الفضائية والمعهد الدولي لقانون الفضاء. وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لما قام به المساهمون من أعمال.
- ٣٧- كما لاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن الأمانة واصلت تعزيز خدمة المعلومات الفضائية الدولية والموقع الشبكي لمكتب شؤون الفضاء الخارجي (www.unoosa.org).

جيم - التعاون الإقليمي والأقليمي

٣٨- لاحظت اللجنة الفرعية أن الجدول الزمني لدورات الدراسات العليا التي تستغرق تسعة أشهر للفترة ٢٠٠٨-٢٠١١ التي تقدمها المراكز الإقليمية لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء، المنتسبة إلى الأمم المتحدة، قد أُدرج في تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/969، المرفق الثالث).

٣٩- كما لاحظت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن التقدير أنه أُتيح لها في دورتها الحالية منشور عن تقييم أداء المركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ ومستقبله.

٤٠- واستذكرت اللجنة الفرعية أن الجمعية العامة شدّدت في قرارها ٨٦/٦٤ على أن التعاون الإقليمي والأقليمي في ميدان الأنشطة الفضائية ضروري لتدعيم استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ولمساعدة الدول على تنمية قدراتها الفضائية وللإسهام في تحقيق غايات إعلان الأمم المتحدة بشأن الألفية،^(١) وتحقيقاً لهذه الغاية شجّعت على الحوار الأقليمي بين الدول الأعضاء بشأن مسائل الفضاء.

٤١- ونوّهت اللجنة الفرعية، في ذلك الصدد، بأن مؤتمر القيادات الأفريقية الثالث بشأن تسخير علوم وتكنولوجيا الفضاء لأغراض التنمية المستدامة قد عقد في الجزائر العاصمة من ٧ إلى ٩ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ بدعم مالي من مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وقد استضافت المؤتمر حكومة الجزائر ونظّمته وكالة الفضاء الجزائرية. وفي ذلك المؤتمر، أبرمت الجزائر وجنوب أفريقيا وكينيا ونيجيريا اتفاقاً بشأن مجموعة السواتل الأفريقية لإدارة الموارد. وقُدّمت توصيات في عدة مجالات للتعاون بين البلدان الأفريقية، بما في ذلك دعم التنبؤ بالكوارث وإدارتها بواسطة تكنولوجيا الفضاء، ورصد الأرض من أجل مراقبة تغير المناخ العالمي، وإدارة الموارد المائية، والتصحر، وبناء القدرات في مجالي السياسات العامة بشأن الفضاء وقانون الفضاء. وسوف تستضيف حكومة كينيا مؤتمر القيادات الأفريقية الرابع في عام ٢٠١١.

٤٢- وذكرت اللجنة الفرعية أن حكومة نيجيريا سوف تستضيف ندوة دولية تشارك في تنظيمها الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية وحكومة نيجيريا حول خصائص وسمات المستوى الاستوائي، في الفترة من ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر إلى ٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٠.

٤٣- وذكرت اللجنة الفرعية أيضاً أن الدورة السادسة عشرة للملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ (APRSAP) قد عقدت في بانكوك من ٢٦ إلى ٢٩ كانون الثاني/

(١) قرار الجمعية العامة ٢/٥٥.

يناير ٢٠١٠. وكان الموضوع المحوري للدورة "التطبيقات الفضائية: مساهماتها في أمان الإنسان وأمنه". وفي ذلك الملتقى، نظر المشاركون، في جملة أمور، ومنها الأنشطة ذات الصلة بمرحلة الخطوة الثانية لمشروع "ستينيل آسيا"، وفي برنامج الملتقى الإقليمي الخاص باستخدام تكنولوجيا السواتل لصالح منطقة آسيا والمحيط الهادئ (STAR)، وفي مشروع استخدام التطبيقات الفضائية لصالح البيئة، وفي النظم العالمية لسواتل الملاحة، وتدريب علوم الفضاء والتوعية بشؤونها. وسوف تستضيف أستراليا الدورة السابعة عشرة للملتقى الإقليمي التي تشارك في تنظيمها حكومة أستراليا وحكومة اليابان، في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠.

٤٤ - كذلك ذكرت اللجنة الفرعية أن منظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (آبسكو) قد نظمت في عام ٢٠٠٩ عدة أنشطة، منها دورة تدريبية في مجال تكنولوجيا الاستشعار عن بُعد وتطبيقاته، عُقدت في الصين، وندوة آبسكو الأولى حول تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، عُقدت في تايلند. وتشمل خطة عمل آبسكو لعام ٢٠١٠ أنشطة في مجالات التشارك في البيانات الفضائية، وأبحاث الغلاف الجوي، واستحداث شبكة أرضية لرصد الساتلي البصري في آسيا والمحيط الهادئ. وسوف تُعقد في باكستان في أيلول/سبتمبر ٢٠١٠ ندوة ثانية لآبسكو حول تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها، سوف يكون موضوعها المحوري الزراعة والأمن الغذائي.

٤٥ - وذكرت اللجنة الفرعية كذلك أن الملتقى الثاني لنصف الكرة الجنوبي حول الآليات والشبكات الوطنية من أجل الحد من أخطار الكوارث، وعنوانه "ملتقى سانتا ماريا: من النظرية إلى الممارسة"، الذي سوف يُعقد في سانتا ماريا، كولومبيا، من ١٤ إلى ١٦ نيسان/أبريل ٢٠١٠. وسوف يشارك في تنظيم الحدث كل من حكومة كولومبيا، عن طريق وزارة الداخلية والعدل ومديرية إدارة المخاطر من أجل الوقاية من الكوارث والإغاثة أثناءها، والأمانة العامة لمنظمة الدول الأمريكية، عن طريق إدارة التنمية المستدامة، وأمانة الاستراتيجية الدولية للحد من الكوارث، (UNISDR)، عن طريق مكتبها الإقليمي للقارة الأمريكية. ومن شأن ذلك الاجتماع أن يكون فرصة متاحة لمناقشة إسهام المعلومات الفضائية في ممارسة إدارة مخاطر الكوارث على الصعيد الإقليمي.

٤٦ - وكذلك ذكرت اللجنة الفرعية التحضيرات الجارية لعقد مؤتمر القارة الأمريكية السادس المعني بالفضاء، الذي سوف تستضيفه حكومة المكسيك في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠، والذي سوف يسبقه اجتماع تحضيرى يُعقد في شيلي في حزيران/يونيه ٢٠١٠. وقد اجتمع في كيتو، يومي ١٦ و١٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ ممثلو إكوادور وكولومبيا والمكسيك، وكذلك الأمانة المؤقتة لمؤتمر القارة الأمريكية الخامس المعني بالفضاء، التي أنشأتها حكومة إكوادور، وفريق الخبراء الدولي، بفضل دعم مالي من مكتب شؤون الفضاء الخارجي. وأفضى الاجتماع إلى وضع

خطة عمل مفصّلة للتحضيرات المتبقية تمهيدا لعقد المؤتمر السادس، تشمل أنشطة في مجالات الرعاية الصحية عن بُعد، والتنمية المستدامة للمناطق الجبلية، وإدارة الكوارث، والسياسات العامة بشأن الفضاء وقانون الفضاء، والجوانب المؤسسية من التعاون والتنسيق على الصعيد الإقليمي.

ثالثاً- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

٤٧- وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٦ من جدول الأعمال "تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)".

٤٨- وألقى كلمة في إطار البند ٦ من جدول الأعمال ممثلو إيران (جمهورية-الإسلامية) وكندا ونيجيريا والولايات المتحدة واليابان.

٤٩- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "وكالة الفضاء الإيطالية ومرافق علم الفلك الفضائي الثنائية/المتعددة الأطراف"، قدّمه ممثل إيطاليا؛

(ب) "التطبيقات الحديثة لرصد الأرض/تكنولوجيا الفضاء من أجل تحقيق منافع اجتماعية في الهند"، قدّمه ممثل الهند؛

(ج) "خطوات التقدّم المحرز في بحوث الطب الفضائي والبيولوجيا الفضائية في روسيا"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(د) "تجربة التدريب في إيطاليا في إطار اتفاق التعاون المبرم بين كينيا وإيطاليا"، قدّمه ممثل إيطاليا؛

(هـ) "أسبوع الفضاء العالمي في إيران"، قدّمه ممثل جمهورية إيران الإسلامية؛

(و) "فتح نافذة جديدة على عوالم أخرى بواسطة القياس الطيفي الاستقطابي: البحث"، قدّمه ممثل النمسا؛

(ز) "فريق العمل ٦ المعني بتحسين الصحة العامة: لحة عامة"، قدّمه ممثل كندا؛

(ح) "تقديم الخدمات الصحية عن بُعد/التطبيب عن بُعد في بوركينافاسو"، قدّمه ممثل بوركينافاسو؛

- (ط) "رؤية الشباب للفضاء في العقد المقبل: العودة بالنظر إلى الماضي لاستشراف المستقبل"، قدّمه المراقب عن المجلس الاستشاري لجيل الفضاء.
- ٥٠- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها للنهج المرن المعتمد في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث. وقد استطاعت اللجنة، بفضل استخدام خطط العمل المتعددة السنوات وإنشاء أفرقة العمل، أن تعالج مجموعة واسعة من القضايا، مما مكّنها من ثم من أن تنفذ إلى أقصى حد ممكن التوصيات المذكورة.
- ٥١- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أنّ مزيداً من التقدم أُحرز في تنفيذ بقية توصيات اليونيسبيس الثالث، وأن الدول الأعضاء وهيئات الأمم المتحدة وغيرها من الدول والهيئات التي لها صفة مراقب لدى اللجنة اضطلعت بعدد من الأنشطة والمبادرات في السنة الماضية.
- ٥٢- كما لاحظت اللجنة الفرعية أن فريق العمل المعني بالصحة العامة (فريق العمل ٦) وفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض (فريق العمل ١٤) عقدا اجتماعات أثناء دورتها السابعة والأربعين.
- ٥٣- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن فريق العمل المعني بالصحة العامة، الذي تشارك في رئاسته كل من كندا والهند، قد أدرج في خطة عمله استخدام الاتصالات عن بُعد في سياق تقديم الخدمات الصحية عن بُعد وتطبيقات رصد الأرض في إطار دراسة الأوبئة عن بُعد، مع التركيز على تحسين الصحة العامة وإدارة مكافحة الأمراض السارية. كما لاحظت اللجنة الفرعية أن فريق العمل يواصل تحقيق الأهداف الواردة في خطة عمله للفترة ٢٠١٠-٢٠١١، وسوف يقدم تقريراً عن ذلك إلى اللجنة الفرعية في دورتها الثامنة والأربعين. ولاحظت أيضاً اللجنة الفرعية أن فريق العمل شجّع الدول الأعضاء على أن تسهم في تقريره بالتشارك في خبراتها وآرائها من أجل المضي قدماً في هذا المسار.
- ٥٤- وأُعرب عن رأي مفاده أن اللجنة الفرعية ينبغي لها أن تنظر في إمكانية تنظيم مؤتمر رابع للأمم المتحدة بشأن استكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية، من أجل التصدي لتحديات الحاضر والمستقبل التي تواجهها الإنسانية، ومنها مثلاً تغير المناخ.
- ٥٥- ونظر الفريق العامل الجامع أيضاً، الذي دُعِيَ إلى الانعقاد مجدداً عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، في البند ٦ من جدول الأعمال "تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)". وقد أقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٦ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، توصيات الفريق العامل الجامع بشأن تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث، التي ترد في المرفق الأول بهذا التقرير.

٥٦ - ورَحَّبَت اللجنة الفرعية بالمقرّر الصادر عن الفريق العامل الجامع الذي يقتضي تركيز الجهود فيما يتعلق بتنفيذ توصيات اليونسبيس الثالث على إسهام لجنة استخدام الفضاء في عمل لجنة التنمية المستدامة.

٥٧ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن هنالك مناقشات جارية حول إنشاء مركز إقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء تكون فيه اللغة العربية لغة العمل.

رابعاً- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض

٥٨ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٧ من جدول الأعمال، "المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض".

٥٩ - وألقى كلمة، في إطار هذا البند ٧ من جدول الأعمال، ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا وإيطاليا والصين وكندا وماليزيا والهند والولايات المتحدة واليابان.

٦٠ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "تطبيقات بيانات الساتلين CBERS و HJ-1A/1B والتعاون الدولي"، قدّمه ممثل الصين؛

(ب) "أنشطة رصد الأحراج والبيئة في سياق عملية تغير المناخ"، قدّمه ممثل ألمانيا؛

(ج) "بعثة الساتل OCEANSAT-2"، قدّمه ممثل الهند؛

(د) "إضفاء الطابع الرسمي على البرنامج الفضائي الوطني لجنوب أفريقيا"، قدّمه ممثل جنوب أفريقيا؛

(هـ) "التعاون الدولي في مجال السواتل البيئية العاملة: تجربة الولايات المتحدة"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

(و) "استخدام الاستشعار عن بُعد في تحسين إدارة المياه في المملكة العربية السعودية"، قدّمه المراقب عن جائزة الأمير سلطان بن عبد العزيز العالمية للمياه.

٦١ - وفي سياق المناقشات، استعرضت الوفود البرامج الوطنية والتعاونية في مجال الاستشعار عن بُعد. وقُدِّمت أمثلة عن البرامج الوطنية والثنائية والإقليمية والدولية الرامية إلى

تعزيز التنمية الاجتماعية-الاقتصادية والتنمية المستدامة، ولا سيما في المجالات التالية: الزراعة وصيد الأسماك؛ ورصد تغيّر المناخ؛ وكشف المحاصيل غير المشروعة وزراعات خشخاش الأفيون؛ والإنذار المبكر بالكوارث الطبيعية والكوارث الناجمة عن النشاط البشري ومواجهتها؛ والجيولوجيا؛ والإغاثة الإنسانية؛ والميدروولوجيا؛ وإدارة المنظومات الإيكولوجية والموارد الطبيعية؛ ورسم خرائط موارد التنوع الأحيائي والمناطق الساحلية، واستخدام الأراضي، والأراضي البور، والأراضي الرطبة؛ ورصد نوعية الهواء، والتصحر، والجفاف، والأمن الغذائي، وزوال الأحراج، والغلاف الأيوني، والطقس؛ ودراسة المحيطات؛ والتنمية الريفية وتخطيط المدن؛ وجهود البحث والإنقاذ.

٦٢- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح تزايد عدد البلدان النامية التي تعمل بنشاط على تطوير ونشر منظوماتها الخاصة من سواتل الاستشعار عن بُعد، واستخدام البيانات الفضائية في دفع عجلة التنمية الاجتماعية-الاقتصادية.

٦٣- كما لاحظت اللجنة الفرعية أن التقارب المتزايد بين نظم البيانات الفضائية ونظم المعلومات الجغرافية وتكنولوجيا الشبكة العالمية لسواتل الملاحية بات يوفر معلومات قيّمة لمقرري السياسات العامة ومتخذي القرارات.

٦٤- وسلّمت اللجنة الفرعية بأهمية الدور الذي يضطلع به كل من الملتقى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ (APRSAF)، ومنظمة التعاون الفضائي لآسيا والمحيط الهادئ (آبسكو)، واللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض (سيوس)، والفريق المختص برصد الأرض (جيوس)، وبرنامج الرصد العالمي للأغراض البيئية والأمنية (جميس)، وشراكة استراتيجية الرصد العالمي المتكاملة، في تعزيز التعاون الدولي في مجال استخدام تكنولوجيا الاستشعار عن بُعد، وخصوصاً لمنفعة البلدان النامية.

٦٥- ولاحظت اللجنة الفرعية ما أحرزه الفريق المختص برصد الأرض من تقدّم في تنفيذ المنظومة العالمية لنظم رصد الأرض (جيوس)، ولاحظت أيضاً أن الفريق قد اعتمد أثناء الدورة السادسة لهيئته العامة، التي عُقدت في واشنطن العاصمة يومي ١٧ و ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩، الأهداف الاستراتيجية لتنفيذ المنظومة العالمية لنظم رصد الأرض بحلول العام ٢٠١٥، كما اعتمد توجيهات تنفيذية للتشارك في البيانات.

٦٦- كما لاحظت اللجنة الفرعية ازدياد توافر البيانات الفضائية بتكلفة قليلة أو من دون تكلفة، بما فيها البيانات التي يوفرها الساتل الأرجنتيني لرصد الأرض (SAC-C) والساتل الصيني-

البرازيلي لدراسة موارد الأرض والساتل الياباني لرصد غازات الاحتباس الحراري، وأرشيف الصور المستمدة من ساتل استشعار الأرض عن بُعد (لاندسات) التابع للولايات المتحدة.

خامسا - الحطام الفضائي

٦٧ - عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ٨ من جدول الأعمال، "الحطام الفضائي".

٦٨ - وألقى كلمة، في إطار البند ٨، ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا وإندونيسيا وإيطاليا وفنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكولومبيا والهند والولايات المتحدة واليابان واليونان. كما أدلى بكلمة المراقب عن وكالة الفضاء الأوروبية (الإيسا).

٦٩ - واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "دليل الحماية الصادر عن لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي وإجابة لجنة التنسيق المشتركة على طلب لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية بشأن قواعد البيانات المتاح الوصول إليها عالمياً عن الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي"، قدّمه ممثل الهند؛

(ب) "أنشطة الحطام الفضائي في الهند"، قدّمه ممثل الهند؛

(ج) "معلومات محدّثة عن بيئة الحطام الفضائي والجوانب العملية في الولايات المتحدة"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

(د) "تكاليف ومنافع تدابير التخفيف من الحطام الفضائي"، قدّمه ممثل ألمانيا؛

(هـ) "المساهمات السويسرية لتحسين بيئة الحطام الفضائي"، قدّمه ممثل سويسرا؛

(و) "أنشطة التخفيف من الحطام الفضائي الحديثة العهد في فرنسا"، قدّمه ممثل فرنسا؛

(ز) "المنطقة المحميّة في المدار الثابت بالنسبة للأرض: الدعم الإعلامي الذي تقدمه الشبكة الدولية للأرصاء البصرية العلمية لمهام تحليق المركبات الفضائية بأمان وإزالة الحطام الفضائي"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي.

٧٠ - وكان معروضا على اللجنة الفرعية مذكرة من الأمانة عن البحوث الوطنية بشأن الحطام الفضائي وأمان الأجسام الفضائية التي توجد على متنها مصادر قدرة نووية ومشاكل

اصطدامها بالحطام الفضائي، تتضمن ردودا قدمتها دول أعضاء بشأن هذه المسألة (A/AC.105/951 و Add.1).

٧١- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الأمانة قد أتاحت في دورتها هذه نص المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادر في شكل منشور (ST/SPACE/49) عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.

٧٢- كما لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن بعض الدول تنفذ تدابير للتخفيف من الحطام الفضائي تتسق مع المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية و/أو المبادئ التوجيهية بشأن التخفيف من الحطام الفضائي التي وضعتها لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي، وأن دولاً أخرى قد وضعت معايير خاصة بها بشأن التخفيف من الحطام الفضائي استناداً إلى تلك المبادئ التوجيهية. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن ثمة دولاً أخرى تستند إلى المبادئ التوجيهية الصادرة عن لجنة التنسيق المشتركة والمدونة الأوروبية لقواعد السلوك بشأن التخفيف من الحطام الفضائي، كمرجعين للإطار الرقابي الذي وضعت له لأنشطتها الفضائية الوطنية.

٧٣- ورحبت اللجنة الفرعية بالعرض الإيضاحي الذي قدّمه ممثل الهند بصفته رئيس لجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي، بمقتضى اتفاق لجنة استخدام الفضاء، المشار إليه في الفقرة ١١٦ من تقرير اللجنة المذكورة عن أعمال دورتها الثانية والخمسين المعقودة في عام ٢٠٠٩^(٢) وطلبت اللجنة الفرعية إلى لجنة التنسيق المشتركة أن تعلمها بأي تنقيحات تُجرى على المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عنها في ضوء ما يستجد من تكنولوجيات وممارسات في مجال تخفيف الحطام الفضائي. ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أنه قد يتعيّن تعديل المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي وفقاً لتلك التنقيحات.

٧٤- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير اعتماد الدول عدداً من النهج والإجراءات الملموسة من أجل التخفيف من الحطام الفضائي، ومنها عمليات تحويل السواتل إلى مدارات أخرى، والتحميل (وقف الفاعلية)، وعمليات إنهاء العمر التشغيلي، واستحداث برامجيات ونماذج مخصصة للتخفيف من الحطام الفضائي. كما لاحظت اللجنة الفرعية أنه يجري الاضطلاع ببحوث في مجالات تكنولوجيا رصد الحطام الفضائي، ونمذجة بيئات الحطام

(2) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/64/20).

- الفضائي، والتكنولوجيات المادفة إلى حماية النظم الفضائية من الحطام الفضائي والحد من تكوّن مزيد من الحطام الفضائي.
- ٧٥- وأُعرب عن رأي مفاده أن هنالك حاجة إلى إجراء دراسة شاملة لتطور بيئة الحطام الفضائي في الأمد البعيد.
- ٧٦- وأُعرب عن رأي مفاده أنه، بما أن مستقبل استكشاف الفضاء الخارجي من شأنه أن يعتمد بقدر كبير على فعالية تدابير التخفيف من الحطام الفضائي، فينبغي لجميع الدول، وخصوصاً الدول المرتادة الفضاء، أن تولي هذه المسألة ما يلزم من انتباه.
- ٧٧- كما أُعرب عن رأي مفاده أن تكاليف تدابير التخفيف من الحطام الفضائي ينبغي أن يتقاسمها جميع من يستخدمون الفضاء بالتساوي، وأن تقاسم التكاليف من شأنه أن يحافظ على الإنصاف والتنافس في بيئة الأعمال التجارية الخاصة بالأنشطة الفضائية.
- ٧٨- كذلك أُعرب عن رأي مؤداه أن الدول التي ليست لديها قدرات وخبرة فنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن اللجنة تنفيذاً كاملاً ينبغي أن تستفيد من أفضل الممارسات التي تتبعها الدول التي لديها خبرة فنية في هذا المجال، ومما تتيحه تلك الدول من تدريب.
- ٧٩- ورُئي أن من الضروري الموازنة بين النهوج المتبعة حالياً فيما يتصل بتعزيز أمان أنشطة الفضاء الخارجي وسلامتها واستدامتها.
- ٨٠- وقد اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للدول الأعضاء، وخصوصاً الدول المرتادة الفضاء، أن توجه قدر أكبر من الانتباه لمشكلة اصطدام الأجسام الفضائية، بما فيها الأجسام التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية، بالحطام الفضائي، وللجوانب الأخرى المتعلقة بالحطام الفضائي، بما في ذلك دخوله مجدداً في الغلاف الجوي. ولاحظت أن الجمعية العامة كانت قد دعت، في قرارها ٨٦/٦٤، إلى مواصلة الأبحاث الوطنية بشأن تلك المسألة، لاستحداث تكنولوجيا محسّنة لرصد الحطام الفضائي، وجمع البيانات عن الحطام الفضائي ونشرها، وأنها قد اتفقت على أن التعاون الدولي ضروري للتوسّع في الاستراتيجيات المناسبة والميسورة التكلفة للتقليل من تأثير الحطام الفضائي على البعثات الفضائية في المستقبل إلى الحد الأدنى. وقد اتفقت أيضاً اللجنة الفرعية على وجوب مواصلة الأبحاث بشأن الحطام الفضائي، وعلى أن تتيح الدول الأعضاء لجميع الأطراف المهتمة نتائج تلك البحوث، بما في ذلك المعلومات عن الممارسات التي ثبتت فعاليتها في التقليل إلى أدنى حد من تكوّن الحطام الفضائي.

- ٨١- كما اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي دعوة الدول الأعضاء ووكالات الفضاء مجدداً إلى تقديم تقارير عن الأبحاث بشأن الحطام الفضائي، وأمان الأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية، والمشاكل ذات الصلة باصطدام تلك الأجسام بالحطام الفضائي.
- ٨٢- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن التقارير عن الأبحاث الوطنية بشأن السلامة من الحطام الفضائي للأجسام الفضائية التي تحمل على متنها مصادر قدرة نووية والمشاكل المتصلة باصطدامها في الفضاء بالحطام الفضائي لم تتضمن ردوداً من الدول المسؤولة بقدر كبير عن تكوّن الحطام الفضائي، بما في ذلك الحطام الناتج عن منصات تحمل مصادر قدرة نووية.
- ٨٣- ورئي من الضروري مواصلة تحسين المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي؛ لأن عدم وجود مقتضيات واضحة، ولأن استخدام عبارات مثل "بقدر الإمكان"، "يوفران شكلاً من أشكال الحماية لتلك البلدان التي دأبت تقليدياً على استخدام التكنولوجيا من دون أي قيود أو ضوابط رقابية، وفي بعض الحالات من دون اعتبار للحياة البشرية والبيئة. وألحّت هذه البلدان عموماً على فرض قيود وضوابط رقابية بشأن سائر البلدان، التي هي حريصة على استخدام التكنولوجيا، مثلما هو من حقها، من أجل تعزيز تحسين ظروف حياة الناس لديها.
- ٨٤- وأعرب عن رأي مؤداه أن الفضاء ينبغي أن يُعتبر بيئة سليمة وآمنة ومستدامة لكل من يستخدمه، وأن الدول ينبغي أن تواصل توخّي الحذر في السعي بنشاط لإيجاد طرائق ووسائل للحد من مقدار الحطام الفضائي من أجل استدامة بيئة الفضاء في المدى البعيد.
- ٨٥- كما أعرب عن رأي مفاده أنه فيما يتعلق بمشكلة الحطام الفضائي ينبغي للدول أن تضع في الحسبان أن بيئة الفضاء الأرضي تعدّ مورداً محدوداً.
- ٨٦- وأعرب عن رأي مؤداه أن من المهم تقديم الدعم العاجل بشأن التدابير التقنية من أجل تنفيذ أطر التنظيم الرقابي الحالية والمحتملة في المستقبل، وأن التقدم في هذا السياق يمكن أن يُحفز بإنشاء قاعدة معلومات بشأن الأجسام الموجودة في الفضاء الخارجي وذلك برعاية الأمم المتحدة، مع مراعاة مسائل التبعات المالية والمسؤولية المحتملة على النحو الواجب.
- ٨٧- وأعرب عن رأي مفاده أنه، بالإضافة إلى مجموعات بيانات العناصر المدارية ذات الخطرين، المتاحة حالياً على شبكة الويب العالمية، من شأن وجود قاعدة معلومات دولية عن الأجسام الفضائية، تُنشأ وتُحفظ طوعاً، أن يؤدي إلى الحفاظ على الشفافية وأن يشجّع على إقامة شراكات لضمان أمان رحلات الفضاء البشرية والبعثات الوطنية.

٨٨- وأُعرب عن رأي مؤداه أن تدابير التخفيف من الحطام الفضائي الصادرة عن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية ينبغي المضيّ قدماً في تطويرها، وينبغي أن تتعاون اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية التابعتان للجنة المذكورة، بغية وضع قواعد ملزمة قانوناً فيما يتعلق بالحطام الفضائي.

٨٩- ورُئي من غير الضروري وضع تدابير ملزمة قانوناً بشأن التخفيف من الحطام الفضائي، وإنما ينبغي للدول أن تسعى إلى اعتراف أكبر عدد من الدول بأن الحطام الفضائي يمكن التحكم فيه وأن تنفيذ ممارسات التخفيف من الحطام الفضائي على الصعيد الوطني يتسق مع أهداف البعثات الفضائية ومبادئ فعالية التكاليف.

سادساً- دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية

٩٠- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية في البند ٩ من جدول الأعمال "دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية".

٩١- وألقى كلمة، في إطار البند ٩، ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا واندونيسيا وإيران (جمهورية-الإسلامية) والفلبين وماليزيا ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان.

٩٢- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "المركز الآسيوي للحد من الكوارث وأنشطته"، قدّمه ممثل اليابان؛

(ب) "السواتل الصغيرة HJ-1 واستخدامها في الحد من الكوارث"، قدّمه ممثل

الصين؛

(ج) "نظام الرصد الشامل الدولي من الفضاء الجوي: IGMASS"، قدّمه ممثل

الاتحاد الروسي؛

(د) "نظام سواتل رصد الأرض وحوض البحر الأبيض المتوسط "Cosmo-Sky Med":

الزلازل في هايتي وأكويلا"، قدّمه ممثل إيطاليا؛

(هـ) "الدعم التقني لمساندة اتخاذ قرارات غير تقنية من أجل معالجة مشكلة الميل

الأخير في الاتصالات"، قدّمه ممثل ألمانيا؛

(و) "تطبيقات الاستشعار عن بُعد بواسطة السواتل والنظم العالمية لسواتل

الملاحة (GNSS) لإدارة الكوارث ورصد بيئة الأرض في إندونيسيا"، قدّمه ممثل إندونيسيا؛

- (ز) "بوابة 'بوفان' للمعلومات الفضائية من أجل اتخاذ القرارات"، قدّمه ممثل الهند؛
- (ح) "التكنولوجيا الفضائية وإدارة الفيضانات في بوركينافاسو في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩: من تفعيل الميثاق إلى الرسم الخرائطي السريع"، قدّمه ممثل بوركينافاسو.
- ٩٣- وكان معروضا على اللجنة الفرعية الوثائق التالية:
- (أ) استراتيجية بناء القدرات الخاصة لبرنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (سبايدر) (A/AC.105/947)؛
- (ب) تقرير الأمانة عن الأنشطة الوصلة المنفّذة في عام ٢٠٠٩ في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/952)؛
- (ج) تقرير عن الأنشطة المنفّذة في عام ٢٠٠٩ في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (A/AC.105/955).
- ٩٤- وفي الجلسة ٧٢٨ للجنة الفرعية، ألقى كلمة منسّق برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (برنامج سبايدر)، قدّم فيها عرضاً للأنشطة التي نُفّذت في عام ٢٠٠٩ ولتنفيذ الأنشطة المخطط لها في عام ٢٠١٠.
- ٩٥- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح التقدّم الذي أحرز فيما يتعلق بالأنشطة التي نُفّذت في إطار برنامج "سبايدر" في عام ٢٠٠٩، بما في ذلك الدعم الذي قدمه البرنامج لجهود الطوارئ التي بذلت في التصدي للكوارث الكبرى على نطاق العالم.
- ٩٦- كذلك لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح التبرعات التي تقدمها الدول الأعضاء، بما في ذلك التبرعات النقدية المقدّمة من إسبانيا وألمانيا وكرواتيا والنمسا، وشجّعت الدول الأعضاء على تقديم كل ما يلزم من دعم، على أساس طوعي، إلى برنامج "سبايدر"، بما في ذلك الدعم المالي، لتمكينه من تنفيذ خطة عمله لفترة السنتين ٢٠١٠-٢٠١١.
- ٩٧- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن إيران (جمهورية-الإسلامية) والجزائر ورومانيا ونيجيريا، وكذلك المركز الآسيوي للحد من الكوارث، تسهم في تنفيذ خطة عمل برنامج "سبايدر" بصفتها جهات تستضيف مكاتب دعم إقليمية.
- ٩٨- ورحّبت اللجنة الفرعية بالتوقيع، أثناء دورتها هذه، على اتفاقي تعاون لإنشاء مكثبي دعم إقليميين في أوكرانيا وباكستان.

٩٩- كما رحّبت اللجنة الفرعية بعروض جنوب أفريقيا والفلبين، وكذلك مركز المياه الخاص بالمناطق المدارية الرطبة في أمريكا اللاتينية والكاريبية وجامعة جزر الهند الغربية، باستضافة مراكز دعم إقليمية لبرنامج "سبايدر".

١٠٠- وأحاطت اللجنة الفرعية علماً بما تقوم به الدول الأعضاء من أنشطة تُسهم في زيادة توافر واستخدام الحلول الفضائية في دعم إدارة الكوارث، بما في ذلك الأنشطة التالية: مشروع "ستينيل" آسيا، الذي يركز أيضاً في المرحلة الثانية من تنفيذه على بنى تحتية إضافية وفّرها المعهد الكوري لأبحاث الفضاء الجوي (KARI) ووكالة تطوير الإعلاميات الجغرافية والتكنولوجيا الفضائية (GISTDA) في تايلند، وكذلك سائل الاختبار والتوضيح الهندسيين للشبكات العريض النطاق الترددي (WINDS)؛ والنظام الساتلي الدولي للبحث والإنقاذ ("كوسباس-سارسات")؛ ونظام الرؤية والرصد الإقليمي لأمريكا الوسطى (SERVIR)، وكذلك نظام "سيرفير" أفريقيا الذي ينفذه المركز الإقليمي لرسم خرائط الموارد لأغراض التنمية؛ وميثاق التعاون على تحقيق الاستخدام المنسق للمرافق الفضائية في حال وقوع كوارث طبيعية أو تكنولوجية (المعروف أيضاً باسم الميثاق الدولي بشأن الفضاء والكوارث الكبرى)؛ وشبكة نظم الإنذار المبكر بالجماعات (FEWSNET)؛ ونظام "جيونت كاست" (GEONETCast)، وهو نظام شبه عالمي لتعميم البيانات الساتلية؛ والأنشطة التي تنفذ ضمن إطار المنتدى الإقليمي لوكالات الفضاء في آسيا والمحيط الهادئ (APRSF)، وكذلك مشروع الخدمات والتطبيقات اللازمة للاستجابة في حالات الطوارئ (SAFER) الجاري تنفيذه ضمن إطار مبادرة برنامج الرصد العالمي للأغراض البيئية والأمنية (GMES) في أوروبا.

١٠١- ولاحظت اللجنة الفرعية بعين التقدير الدعم الكبير الذي تقدمه عدّة من الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والإقليمية وبرنامج "سبايدر" في توفير المعلومات الفضائية لدعم جهود الإغاثة عقب الزلزال الذي ضرب هايتي في ١٢ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

١٠٢- ونظر الفريق العامل الجامع أيضاً، الذي انعقد مجدداً وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، في البند ٩ من جدول الأعمال "دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية". وقد أقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٦ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل الجامع، الذي يرد في المرفق الأول بهذا التقرير.

سابعاً- التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة

- ١٠٣- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٠ من جدول الأعمال "التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحة".
- ١٠٤- وألقى كلمة في إطار البند ١٠ من جدول الأعمال، ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا وإيطاليا والصين ونيجييريا والهند والولايات المتحدة واليابان.
- ١٠٥- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العرضين الإيضاحيين العلميين والتقنيين التاليين:
- (أ) "مقدمة عن النظام الساتلي شبه السمتي" (QZSS)، قدّمه ممثل اليابان؛
- (ب) "أبرز ملامح ندوة الاتصالات والملاحة الفضائية"، قدّمه ممثل النمسا.
- ١٠٦- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية الوثيقتان التاليتان:
- (أ) مذكرة من الأمانة العامة عن الاجتماع الرابع للجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة (A/AC.105/948)؛
- (ب) تقرير الأمانة عن الأنشطة المنفذة في عام ٢٠٠٩ في إطار خطة عمل اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة (A/AC.105/950).
- ١٠٧- واستعرضت اللجنة الفرعية المسائل ذات الصلة باللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة (ICG) والتطورات الأخيرة في ميدان التطبيقات العلمية وتطبيقات التكنولوجيا الابتكارية للنظم العالمية لسواتل الملاحة (GNSS) والتطبيقات الجديدة لهذه النظم.
- ١٠٨- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة قد أنشئت على أساس طوعي لتكون ملتقى لتعزيز التعاون، حسب الاقتضاء، في المسائل التي تحظى باهتمام مشترك بين أعضائها فيما يتعلق بالخدمات المدنية لتحديد المواقع والملاحة وقياس الوقت وخدمات الاتصالات ذات القيمة المضافة بواسطة السواتل، وكذلك فيما يتعلق بتوافق نظم الشبكة العالمية لسواتل الملاحة وقابليتها للتشغيل المشترك، مع زيادة استخدامها في دعم التنمية المستدامة، وخاصة في البلدان النامية.
- ١٠٩- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن الاجتماع الرابع للجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة قد عقد في سانت بيترسبورغ، الاتحاد الروسي، في الفترة من ١٤ إلى ١٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ وأن اجتماعها الخامس سوف يعقد في تورينو، إيطاليا، في الفترة من ١٨ إلى ٢٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٠ بالتعاون مع الاتحاد الأوروبي. ولاحظت

اللجنة الفرعية أيضاً أن اليابان سوف تستضيف الاجتماع السادس للجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة في عام ٢٠١١، وأن الصين سوف تستضيف الاجتماع السابع في عام ٢٠١٢.

١١٠- وأنت اللجنة الفرعية على مكتب شؤون الفضاء الخارجي لمواصلته تقديم الدعم من خلال الدور الذي يؤديه بصفته أمانة تنفيذية للجنة الدولية (ICG) وباعتباره منتدى مقدّم الخدمات التابع لها.

١١١- ونوّهت اللجنة الفرعية بالتقدم المحرز على صعيد خطة عمل اللجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة ورحّبت باعتماد مبدأ الشفافية الجديد في تقديم الخدمات المفتوحة.

١١٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن المشاركين في منتدى مقدّم الخدمات قد واصلوا مناقشة سبل تعزيز توافق النظم الحالية والمرتبقة للشبكات الإقليمية والعالمية لسواتل الملاحة وقابليتها للتشغيل المشترك، وكذلك واصلوا النظر في مقترحات بشأن نشر المعلومات عن الخدمات المفتوحة وبشأن رصد أداء الخدمات، وتبادلوا الآراء بشأن مسائل تتصل بطيف خدمات الملاحة الراديوية الساتلية (RNSS). ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً أن منتدى مقدّم الخدمات قد عقد اجتماعه الرابع بالتزامن مع الاجتماع الرابع للجنة الدولية المعنية بالنظم العالمية لسواتل الملاحة.

١١٣- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الولايات المتحدة ملتزمة بالحفاظ على النظام العالمي لتحديد المواقع (GPS) باعتباره ركناً أساسياً في أي نظام دولي ناشئ في الشبكة العالمية لسواتل الملاحة (GNSS). ولاحظت اللجنة الفرعية أيضاً الاستمرار في استحداث تطبيقات جديدة للنظام العالمي لتحديد المواقع، وأنه بالإضافة إلى السواتل العاملة حالياً والبالغ عددها ٣٠ ساتلاً، سوف يشتمل النظام أيضاً على المركبة الفضائية GPS Block III التي سوف تطلق في عام ٢٠١٠.

١١٤- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن التقدير المساهمات المالية النقدية التي قدّمتها الولايات المتحدة والتي مكّنت مكتب شؤون الفضاء الخارجي من تنفيذ عدد من الأنشطة ذات الصلة بالنظم العالمية لسواتل الملاحة وأنشطة اللجنة الدولية لسواتل الملاحة ومنتدى مقدّم الخدمات، بما في ذلك تنظيم حلقات عمل إقليمية.

١١٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أن كوكبة السواتل الأساسية وعددها ٢٤ ساتلاً في نظام سواتل الملاحة العالمي (GLONASS) لدى الاتحاد الروسي سوف تُنشر في عام ٢٠١٠،

وسوف يجري تشغيلها في إطار البرنامج الاتحادي الموجه للبعثات للنظام العالمي لسواتل الملاحة المذكور الذي سوف يمتد تنفيذه حتى عام ٢٠٢٠.

١١٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أن نظام غاليليو، وهو نظام سواتل الملاحة الأوروبي المقبل، من المزمع أن يصبح متاحاً في عام ٢٠١٤، بقوام قدره ١٨ ساتلاً من بين السواتل الـ ٣٠ المخطّط لها، وأنه يجري تطوير تكنولوجيات استقبال مبتكرة وبرامج تطبيقية مستندة إلى نظام غاليليو. وأحاطت اللجنة الفرعية علماً بمنشآت الاختبار الخاصة بنظام غاليليو في ألمانيا في بيئة الاختبار والتطوير للتطبيقات المتنقلة الأرضية وفي بيئة الاختبار والتطوير لنظام غاليليو البحري الخاصة بحلول مشاكل الملاحة البحرية ونظم إرشاد حركة الملاحة المستخدمة في الموانئ.

١١٧- ولاحظت اللجنة الفرعية أن إيطاليا، بوصفها أحد مؤسسي مشروع نظام غاليليو ومشروع الخدمة الملاحة التكميلية الأوروبية الثابتة بالنسبة للأرض (EGNOS)، قد واصلت تعزيز مشاريع التطبيقات الوطنية وتطويرها بهدف زيادة استخدام الملاحة الساتلية، ومواءمة هذه المشاريع مع المشاريع الأوروبية.

١١٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أن نظام الملاحة المعزّز في المدار الثابت بالنسبة إلى الأرض (GAGAN) الذي يستعين بالنظام العالمي لتحديد المواقع (GPS)، وهو نظام تعزيز فضائي، قد بدأ تنفيذه فوق الفضاء الجوي الهندي. وقد صدرت الموافقة على تنفيذ المرحلة التشغيلية الأخيرة من هذا النظام ومن المتوقع بدء تشغيله بحلول عام ٢٠١١. وسوف يبدأ أيضاً تنفيذ النظام الإقليمي الهندي لسواتل الملاحة (IRNSS)، القادر على تحديد المواقع بدقة تُتلى مستخدماً نظاماً ساتلياً مستقلاً، وسوف يتضمن سبعة سواتل: ثلاثة منها في مدار ثابت بالنسبة إلى الأرض وأربعة في مدار متزامن مع الأرض. ومن المتوقع تشغيل هذا النظام خلال الفترة ٢٠١٢-٢٠١٣.

١١٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن اليابان تعمل على الترويج للنظام الساتلي شبه السمتي (QZSS) ونظام التعزيز الساتلي المتعدد الوظائف (MSAS) في إطار سواتل النقل المتعددة الوظائف (MTSAT)، وكلاهما نظام تعزيز يعتمد على النظام العالمي لتحديد المواقع. ومع أن الساتل الأول شبه السمتي (QZSS) سوف يطلق في عام ٢٠١٠، فقد بدأ تشغيل نظام التعزيز الساتلي المتعدد الوظائف في أيلول/سبتمبر من عام ٢٠٠٧، وهو يزوّد الطائرات منذ ذلك الحين بخدمات عالية الجودة.

١٢٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الساتل الثالث ضمن النظام الساتلي الصيني للملاحة (Compass/BeiDou) قد أُطلق بنجاح في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وأن نظام كومباس

الإيضاحي، الذي استُكمل في عام ٢٠٠٣، قد بوشر استخدامه في طائفة واسعة من المجالات المتنوعة مثل رسم الخرائط والاتصالات عن بُعد والحفاظ على المياه وصيد الأسماك والنقل والوقاية من حرائق الغابات.

١٢١- ولاحظت اللجنة الفرعية أن نيجيريا بدأت في إنشاء ١٣ محطة مرجعية دائمة التشغيل كجزء من المكون الأرضي لنظام تعزيز فضائي مرتقب مستقبلاً في أفريقيا.

ثامنا- استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

١٢٢- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١١ من جدول الأعمال "استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي".

١٢٣- وألقى ممثلًا فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) والولايات المتحدة كلمة في إطار البند ١١ من جدول الأعمال.

١٢٤- وكان معروضاً على اللجنة الفرعية ورقة عمل قدّمها رئيس الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي بعنوان "مشاريع عناصر خطة عمل جديدة محتملة للفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي" (A/AC.105/C.1/L.302).

١٢٥- ورحّبت اللجنة الفرعية بالاتفاق على إطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي (A/AC.105/934)، الذي توصلت إليه لجنة معايير الأمان التابعة للوكالة الدولية للطاقة الذرية في دورتها الخامسة والعشرين، في نيسان/أبريل ٢٠٠٩.

١٢٦- وشجّعت اللجنة الفرعية الدول الأعضاء على تنفيذ إطار الأمان.

١٢٧- وأعربت اللجنة الفرعية عن تقديرها لأمانة الوكالة الدولية للطاقة الذرية على إتاحة المنشور المشترك الذي يتضمّن إطار الأمان إليها في شكل نسخة مطبوعة وقرص مدمج (سي دي-روم).

١٢٨- وأعرب بعض الوفود عن الرأي في أن إطار الأمان يمثّل تقدّماً مهماً نحو استحداث تطبيقات مأمونة لمصادر القدرة النووية، وأن من شأن تنفيذ الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية إطار الأمان أن يُطمئن عموم الناس في العالم بأن تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء يجري تطويرها وإطلاقها واستخدامها بطريقة مأمونة.

١٢٩- وأُعرب عن رأي مفاده أن النشاط التنظيمي الرقابي المقترن باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي هو واجب يقع على عاتق الدول حصراً، بصرف النظر عن المستوى الذي بلغته من التنمية الاجتماعية أو الاقتصادية أو العلمية أو التقنية، وأن هذه المسألة تمّ الإنسانية جمعاء. وذهب ذلك الوفد في رأيه إلى أن الحكومات تتحمل مسؤولية دولية عن الأنشطة الوطنية التي تُستخدم فيها مصادر قدرة نووية في الفضاء الخارجي، وتضطلع بها منظمات حكومية أو غير حكومية، وأنّ هذه الأنشطة يجب أن تكون مفيدة للبشرية لا ضارّة بها.

١٣٠- وأُعرب عن رأي مؤداه أنه لا يوجد ما يسوّغ التفكير في استخدام مصادر القدرة النووية في مدارات الأرض، في حين تتوافر لهذا الغرض مصادر أخرى للطاقة أكثر أمناً وثبتت كفاءتها.

١٣١- وأُعرب عن رأي مفاده أن من المهم استخدام مصادر القدرة النووية في البعثات الفضائية، لأن ذلك يمكن أن يساعد الدول على تعزيز أهداف استكشاف الفضاء.

١٣٢- وعملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، انعقد مجدداً الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي برئاسة سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة). وعقد الفريق العامل أربع جلسات.

١٣٣- ولاحظت اللجنة الفرعية، مع الإعراب عن التقدير، العمل الذي اضطلع به الفريق العامل بين الدورتين بشأن مقترح لوضع خطة عمل جديدة تهدف إلى مساعدة اللجنة الفرعية على الترويج لتنفيذ إطار الأمان وتيسيره.

١٣٤- وقد أقرّت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٢ المعقودة في ١٧ شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل، بما في ذلك الاتفاق على خطة عمل الفريق العامل للفترة ٢٠١٠-٢٠١٥. ويرد تقرير الفريق العامل في المرفق الثاني بهذا التقرير.

١٣٥- وأُعرب عن رأي مؤداه أن تطبيقات مصادر القدرة النووية التي يتناولها الهدف الثاني من أهداف خطة العمل ينبغي أن تتوافق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ومعاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي، خصوصاً معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى (معاهدة الفضاء الخارجي).⁽³⁾

(3) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣.

١٣٦- كما أعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إشراك جميع الدول الأعضاء في اتخاذ القرارات وفي تحديد المسائل والتحديات المقترنة بتطبيقات مصادر القدرة النووية وإطار الأمان، وأن من شأن تلك المشاركة أن تكفل النجاح في تنفيذ خطة العمل.

١٣٧- كذلك أعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي إقامة صلة أوثق بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية، بغية الترويج للمعايير الدولية ذات الصلة بالمسائل التي تنظر فيها اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في إطار هذا البند، وكذلك بالمسائل ذات الصلة بالحطام الفضائي وباستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

تاسعا- الأجسام القريبة من الأرض

١٣٨- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٢ من جدول الأعمال "الأجسام القريبة من الأرض".

١٣٩- وألقى ممثلو ألمانيا والمكسيك والولايات المتحدة واليابان كلمة في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال.

١٤٠- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

(أ) "الجوانب القانونية لتدابير التصدي لخطر الأجسام القريبة من الأرض والمسائل المؤسسية المتصلة بها"، قدّمه ممثل أستراليا؛

(ب) "مشكلة الأجسام القريبة من الأرض: الأنشطة المضطّعة بها في روسيا"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(ج) "برنامج رصد الأجسام القريبة من الأرض"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛

(د) "المشروع العالمي المعني بحماية الأرض من خطر الكويكبات"، قدّمه ممثل أوكرانيا؛

(هـ) "النهج الممكن اتباعه في تكوين رد فعل على المدى القصير في النظام الدولي للدفاع الكوكبي"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛

(و) "بعثة هايابوسا: التحدي في عودة العينات من الكويكبات القريبة من الأرض والتصورات الجديدة عن أصل المنظومة الشمسية"، قدّمه ممثل اليابان؛

(ز) "الكويكب أبوفيس ٢٠٢٩: فرصة بعثة فريدة"، قدّمه ممثل فرنسا؛

(ح) "الوضع الحالي لبرنامج وكالة الفضاء الأوروبية للتوعية بالأوضاع الفضائية للأجسام القريبة من الأرض"، قدّمه ممثل وكالة الفضاء الأوروبية؛

(ط) "ملخص حلقة العمل الخاصة بشبكة المعلومات المتعلقة بالأجسام القريبة من الأرض وتحليلها والإنذار بها" (NEO IAWN)، قدّمه المراقب عن مؤسسة العالم الآمن.

١٤١- وكان معروضا على اللجنة الفرعية الوثائق التالية:

(أ) مذكرة من الأمانة بشأن معلومات عن البحوث التي أجرتها الدول الأعضاء والمنظمات الدولية والهيئات الأخرى في مجال الأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/949)؛

(ب) التقرير المؤقت لفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض (٢٠٠٩-٢٠١٠) (A/AC.105/C.1/L.301).

١٤٢- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأجسام القريبة من الأرض هي كويكبات ومدنّبات يمكن أن تتقاطع مداراتها مع مدار الأرض. ولاحظت أيضاً أن حفز الاهتمام بالكويكبات يرجع في جانب كبير منه إلى قيمتها العلمية باعتبارها حطاما متبقياً من عملية تكوّن المنظومة الشمسية الداخلية، والعواقب المدمّرة التي قد تنجم عن اصطدام تلك الأجسام بالأرض، والطائفة الواسعة من الموارد الطبيعية التي تحتويها.

١٤٣- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الاكتشاف المبكر والتعقب الدقيق هما الأداة الأنجع لتدبّر الأخطار الناشئة عن الأجسام القريبة من الأرض. كما لاحظت أن أي تدابير للحد من تلك التهديدات من شأنها أن تتطلب جهوداً دولية منسّقة وزيادة المعارف عن خصائص الأجسام القريبة من الأرض.

١٤٤- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن رابطة مستكشفي الفضاء (ASE) ومؤسسة العالم الآمن (SWF) نظمتا، بدعم من المركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في أمريكا اللاتينية والكاريبسي، حلقة عمل عن إنشاء شبكة خاصة بالمعلومات عن الأجسام القريبة من الأرض وتحليلها والإنذار بها، عُقدت في مكسيكو سيتي برعاية حكومة المكسيك في كانون الثاني/يناير ٢٠١٠.

١٤٥- كما لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن جامعة نبراسكا-لينكولن (الولايات المتحدة) أعدت، من أجل مساعدة فريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض والفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض على الاضطلاع بأعمالهما بين الدوريتين، تقريراً بعنوان "الجوانب القانونية لتدابير التصدي لخطر الأجسام القريبة من الأرض والمسائل

المؤسسية المتصلة بها"، بُحِثت فيه مسائل قانونية ومؤسسية رئيسية ترتبط بالمخاطر التي قد تنجم في المستقبل عن الأجسام القريبة من الأرض.

١٤٦- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعراب عن التقدير المشاريح الدولية التي اضطلعت بها الدول الأعضاء للكشف عن الأجسام القريبة من الأرض وتحديد خصائصها، مثل مشاريع مقراب الرصد الشامل الرؤية ونظام الاستجابة السريعة (Pan-STARRS)، والمقراب المليمترى الكبير، ومقراب المسح الشامل الكبير ومرصد بولكوفسكايا. وفي هذا الصدد، لاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أيضا التقدم المحرز في تنفيذ جزء مخصص لتقدير وتصنيف مخاطر الارتطام بالأجسام القريبة من الأرض، وذلك ضمن إطار برنامج وكالة الفضاء الأوروبية للتوعية بالأوضاع الفضائية.

١٤٧- ولاحظت اللجنة الفرعية بارتياح أن وكالة الفضاء الرومانية سوف تشارك في تنظيم مؤتمر الدفاع الكوكبي الذي تضطلع به الأكاديمية الدولية للملاحة الفضائية والمقرر عقده في رومانيا في أيار/مايو ٢٠١١.

١٤٨- ولاحظت اللجنة الفرعية أن بعض الدول الأعضاء نفذت، أو تعتزم أن تنفذ، بعثات للتحليق القريب من الأجسام القريبة من الأرض واستكشاف تلك الأجسام. ورحبت اللجنة الفرعية بالبعثات السابقة والمقبلة لدراسة الأجسام القريبة من الأرض، ومنها بعثات مركبات الفضاء "دون" و"ديب إمباكت" و"ستاردست" التابعة للولايات المتحدة، وبعثة ساتل مراقبة الأجسام القريبة من الأرض لدى كندا، وبعثة ماركوبولو للعودة بعينات من الأجسام القريبة من الأرض التي اضطلعت بها وكالة الفضاء الأوروبية (إيسا) والوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي (جاكسا)؛ وبعثة هايابوسا للعودة بعينات من الأجسام القريبة من الأرض التي اضطلعت بها اليابان وبعثة المركبة الفضائية أستيرويدفايندر المقبلة التي تضطلع بها ألمانيا.

١٤٩- ولاحظت اللجنة الفرعية التقدم الكبير الذي حققته الولايات المتحدة في بلوغ هدفها المنشود في كشف ٩٠ في المائة من جميع الأجسام القريبة من الأرض التي يزيد قطر كل منها عن كيلومتر واحد. ولاحظت اللجنة الفرعية أن الولايات المتحدة قد بينت أن عدد الأجسام القريبة من الأرض التي يمكن أن تنطوي على خطر الاصطدام بالأرض هو أقل من ١٥٠ جسما من أصل ٩٠٠ جسم يزيد قطرها عن كيلومتر واحد.

١٥٠- وقد اتفقت اللجنة الفرعية على أن الجهود المبذولة لكشف الأجسام القريبة من الأرض وتعبئها وتحديد خصائصها ينبغي أن تُواصل وتوسَّع على الصعيدين الوطني والدولي.

١٥١- وعملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، دُعِيَ الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض إلى الانعقاد مجدداً برئاسة سيرجو كاماتشو (المكسيك). وعقد الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض ٣ جلسات.

١٥٢- وأقرَّت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٥، المعقودة في ١٨ شباط/فبراير، تقرير الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض الذي يرد في المرفق الثالث بهذا التقرير.

عاشرا- دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات

١٥٣- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٥ من جدول الأعمال، "دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته في ميدان الاتصالات الفضائية وغيره من الميادين، ودراسة سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات" كموضوع/بند منفرد للمناقشة.

١٥٤- وألقى كلمة، في إطار هذا البند، ممثلو فنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكولومبيا والمملكة العربية السعودية. وألقى المراقب عن أذربيجان كلمة أيضاً. كما ألقى كلمة المراقب عن الاتحاد الدولي للاتصالات.

١٥٥- ورَحِّبَت اللجنة الفرعية بالمعلومات الواردة في التقرير السنوي من مكتب الاتصالات الراديوية، التابع للاتحاد الدولي للاتصالات، لعام ٢٠٠٩ عن استخدام المدار الساتلي الثابت بالنسبة للأرض وغيره من المدارات (www.itu.int/itu-R/space/snl/report)، وكذلك المعلومات الواردة في سائر الوثائق المشار إليها في ورقة غرفة الاجتماعات A/AC.105/C.1/2010/CRP.9. ودعت اللجنة الفرعية الاتحاد الدولي للاتصالات إلى مواصلة تقديم تقارير إليها.

١٥٦- وأعرب بعض الوفود عن اهتمامها باستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض استخداماً رشيداً وناجحاً ومنصفاً، وعن ضرورة إيجاد الوسائل والأدوات المناسبة لتنفيذ آلية فعّالة تفضي إلى نتائج ملموسة.

١٥٧- ورأى بعض الوفود أن المدار الثابت بالنسبة للأرض هو مورد طبيعي محدود يتهدّد خطر التشبّع، وأن استغلاله ينبغي أن يُرشد ويُتاح لجميع الدول، بصرف النظر عن قدراتها التقنية الحالية، مما يهيئ لها فرصة الانتفاع بذلك المدار بشروط منصفة، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية.

١٥٨- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أن المدار الثابت بالنسبة للأرض هو مورد طبيعي محدود ذو خصائص فريدة ويتهدّد خطر التشبّع، وأنه ينبغي، من ثم، ضمان إمكانية الانتفاع به على نحو منصف لجميع الدول، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات ومصالح البلدان النامية وللموقع الجغرافي لبلدان معينة.

١٥٩- وأعرب عن رأي مفاده أن المدار الثابت بالنسبة للأرض يتيح إمكانية فريدة للانتفاع بمرافق الاتصالات والحصول على المعلومات، وخصوصاً لمساعدة البلدان النامية على تنفيذ البرامج الاجتماعية والمشاريع التعليمية وعلى تقديم المساعدة الطبية.

١٦٠- ورأى بعض الوفود أن هذا البند ينبغي أن يظل مدرجاً على جدول أعمال اللجنة الفرعية، ضماناً لاستخدام المدار الثابت بالنسبة للأرض بما يتوافق مع القانون الدولي.

١٦١- ورأى بعض الوفود أنه ينبغي إقامة صلة أوثق بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية واللجنة الفرعية القانونية، بغية الترويج للمعايير الدولية ذات الصلة بالمسائل التي تنظر فيها اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في إطار هذا البند، وكذلك بالمسائل ذات الصلة بالحطام الفضائي وباستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، والمسائل المتعلقة بتعيين حدود الفضاء الخارجي.

حادي عشر - المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء

١٦٢- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٣ من جدول الأعمال، "المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء" في إطار خطة العمل الواردة في مرفق الوثيقة A/AC.105/933 (الفقرة ١٦).

١٦٣- وألقى كلمة في إطار البند ١٣ من جدول الأعمال ممثلو إندونيسيا والصين وكندا والهند والولايات المتحدة واليابان. كما ألقى المراقب عن المنظمة العالمية للأرصاد الجوية كلمة.

١٦٤- واستمعت اللجنة الفرعية إلى العروض الإيضاحية العلمية والتقنية التالية:

- (أ) "التجارب الدولية لأكاديمية العلوم الروسية في إطار برنامج طقس الفضاء"، قدّمه ممثل الاتحاد الروسي؛
- (ب) "المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة؛
- (ج) "تأثير طقس الفضاء على النظم الراديوية"، قدّمه ممثل ألمانيا؛
- (د) "المبادرات الكندية بشأن طقس الفضاء لدعم المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء"، قدّمه ممثل كندا؛
- (هـ) "مساهمة اليابان في المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء"، قدّمه ممثل اليابان؛
- (و) "البحث والرصد في إندونيسيا في مجالي الحطام الفضائي والأجسام القريبة من الأرض"، قدّمه ممثل إندونيسيا.
- ١٦٥- وكان معروضا على اللجنة الفرعية مذكّرات من الأمانة تتضمن تقارير عن الأنشطة الإقليمية والدولية المتعلقة بالمبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء (A/AC.105/967 و Add.1 و A/AC.105/C.1/2010/CRP.8).
- ١٦٦- ولاحظت اللجنة الفرعية أن المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء من شأنها أن تسهم في رصد طقس الفضاء من خلال نشر صفائف الأجهزة وتبادل البيانات المرصودة بين الباحثين في أنحاء العالم.
- ١٦٧- كما لاحظت اللجنة الفرعية أن المبادرة الدولية سوف تقوم باستكشاف المهالة الشمسية وتعميق فهم وظيفة الشمس وما قد يكون لتغيرات أحوال الشمس من آثار على غلاف الأرض المغنطيسي وبيئتها ومناخها، واستكشاف البيئات المؤيئة للكواكب، وتحديد حدود الغلاف الشمسي وتعميق فهم تفاعله مع الفضاء الواقع ما بين النجوم.
- ١٦٨- ورحّبت اللجنة الفرعية بأن باب المشاركة في المبادرة الدولية مفتوح أمام العلماء من جميع البلدان، باعتبارها تستضيف مواقع الأجهزة أو تقدّم الأجهزة.
- ١٦٩- ولاحظت اللجنة الفرعية أن المبادرة الدولية قد أتاحت للدول الأعضاء فرصة لتنسيق رصد طقس الفضاء على نطاق العالم باستخدام موجودات فضائية وأرضية والمساعدة على توليف المعارف المشتركة وتطوير القدرات الأساسية في مجال التنبؤ من أجل تحسين سلامة الموجودات الأرضية.

١٧٠- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأحداث ذات الصلة بطقس الفضاء تحظى باهتمام كبير من قبل جميع البلدان بسبب الترابط التكنولوجي والاقتصادي والاعتماد المتزايد على الموجودات الفضائية لتقديم خدمات حيوية.

١٧١- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن المعلومات عن الصفائف الأرضية للأجهزة على نطاق العالم يجري توزيعها من خلال رسالة إخبارية ينشرها معهد بحوث البيئة الفضائية في جامعة كيوشو (اليابان) ومن خلال الموقع الشبكي للمبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء (www.iswi-secretariat.org).

١٧٢- ولاحظت اللجنة الفرعية مع الإعجاب عن التقدير أن مكتب شؤون الفضاء الخارجي قد انضم إلى دراسة آثار الاضطرابات المفاجئة على الغلاف الأيوني، وقام بتركيب جهاز لرصد هذه الاضطرابات في معرضه الدائم الخاص بالفضاء الخارجي. وكانت مجموعات البيانات اليومية التي ينتجها الجهاز ويدونها المكتب تحال إلى جامعة ستانفورد (الولايات المتحدة) ليستخدمها العلماء في أرجاء العالم في تحليل العلاقة المعقدة بين الأرض والشمس.

١٧٣- ورحبت اللجنة الفرعية بأن برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية قام بتنظيم حلقة العمل الأولى في سلسلة حلقات عمل الأمم المتحدة التي شارك في رعايتها الوكالة الأوروبية للفضاء والإدارة الوطنية الأمريكية للملاحة الجوية والفضاء والوكالة اليابانية لاستكشاف الفضاء الجوي (جاكسا)، وعُقدت في جمهورية كوريا في عام ٢٠٠٩ للنظر في المبادرة الدولية، وبأن من المزمع عقد حلقة العمل التالية في مصر في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٠. وسوف تستضيف نيجيريا في عام ٢٠١١ وإكوادور في عام ٢٠١٢، الحلقتين الثالثة والرابعة من سلسلة حلقات العمل.

ثاني عشر - استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل

١٧٤- عملاً بقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٤ من جدول الأعمال، "استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل"، في إطار خطة العمل الواردة في تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الثانية والخمسين.^(٤)

١٧٥- وألقى كلمة، في إطار هذا البند، ممثلو الاتحاد الروسي وألمانيا وإيطاليا وبوليفيا (دولة-المتعددة القوميات) وجمهورية كوريا ورومانيا والصين وفرنسا وفرنزويلا (جمهورية-البوليفارية) وكندا وكولومبيا والمملكة العربية السعودية ونيجيريا والهند والولايات المتحدة واليابان.

(4) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق رقم ٢٠ (A/64/20)، الفقرة ١٦١.

١٧٦- واستمعت اللجنة الفرعية إلى عرض إيضاحي عنوانه "معلومات محدّثة عن التشارك في المعلومات عن أحوال الفضاء"، قدّمه ممثل الولايات المتحدة.

١٧٧- وكان معروضا على اللجنة الفرعية ما يلي:

(أ) ورقة عمل مقدّمة من فرنسا عن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل (A/AC.105/C.1/L.303)؛

(ب) ورقة غرفة اجتماعات عن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل: تأملات أولية (A/AC.105/C.1/2010/CRP.3).

١٧٨- وذكّرت اللجنة الفرعية بأهمية ضمان أمان واستدامة استخدام الفضاء الخارجي في المستقبل، وأشارت إلى أن خطة العمل المتعلقة بهذا البند تقتضي إنشاء فريق عامل لكي يساعد على إعداد تقرير عن استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل، ويدرس التدابير التي يمكن أن تعزز استدامة تلك الأنشطة على المدى الطويل، ويُعد مبادئ توجيهية تستند إلى أفضل الممارسات.

١٧٩- واتفقت اللجنة الفرعية على أن أي مبادئ توجيهية قائمة على أفضل الممارسات ينبغي أن تنفّذ طوعيا وأن تركز على تدابير عملية وحصيفة على المديين القصير والمتوسط يمكن تنفيذها على نحو موقوت.

١٨٠- وسلّمت اللجنة الفرعية بأنه إذا ما أُعدت مبادئ توجيهية من هذا القبيل فينبغي اتخاذ تدابير وافية لكي يتسنى مراجعة تلك المبادئ التوجيهية وتحديثها مستقبلا على ضوء الخبرات المكتسبة من تنفيذها والمتطلبات الجديدة التي قد تتمخّض عنها التطورات المقبلة في استخدام الفضاء الخارجي.

١٨١- وأنشأت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٥ المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٠، الفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل.

١٨٢- ثمّ انتخبت اللجنة الفرعية، في جلستها ٧٣٧ المعقودة في ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، بيتر مارتينيز (جنوب أفريقيا) رئيساً للفريق العامل.

١٨٣- وأوصت اللجنة الفرعية اللجنة، وأضعة في الاعتبار أهمية هذا البند، بأن يُتاح للفريق العامل، عقد اجتماع واحد يجتمع أثناء الدورة الثالثة والخمسين للجنة، في حزيران/يونيه ٢٠١٠، مع تزويده بخدمات ترجمة شفوية بلغات الأمم المتحدة الست، بغية المضي قدماً في صوغ إطاره المرجعي وطريقة عمله.

١٨٤- واتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للفريق العامل أن يدرس مسألة استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل بكل جوانبها فيما يشمل المساهمة في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية،^(٥) مع مراعاة دواعي قلق جميع البلدان، وخصوصاً البلدان النامية، ويتوافق مع مبدأ الاستخدام السلمي للفضاء الخارجي. كما اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للفريق العامل أن يستفيد من التقدم الذي أحرزته الهيئات القائمة، بما فيها، على سبيل المثال لا الحصر، الهيئات التجارية العاملة في صناعة الفضاء، والأفرقة العاملة الأخرى التابعة للجنة الفرعية ومؤتمر نزع السلاح والاتحاد الدولي للاتصالات ولجنة التنسيق المشتركة بين الوكالات والمعنية بالحطام الفضائي والمنظمة الدولية للتوحيد القياسي والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية والخدمة الدولية لرصد بيئة الفضاء. وكذلك اتفقت اللجنة الفرعية على أنه ينبغي للفريق العامل أن يتجنب الازدواجية مع العمل المضطلع به في تلك الهيئات، وأن يقوم بدلا من ذلك بتحديد المجالات التي تهم استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل ولكن لا تتناولها تلك الهيئات.

١٨٥- ولاحظت اللجنة الفرعية أن الدول يمكن أن تسهم في استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل بتنفيذها المبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي، التي أعدتها اللجنة، وإطار الأمان الخاص بتطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي.

١٨٦- وشدد بعض الوفود على ضرورة أن مراعاة إسهام النظم الفضائية في التنمية المستدامة واجتناب أي تدابير من شأنها الحد من إمكانية الانتفاع بالفضاء أمام الدول ذات القدرات الفضائية الوليدة.

١٨٧- وأعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه ينبغي النظر في الجهود الرامية إلى ضمان استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل ضمن سياق التنمية المستدامة الأوسع نطاقاً.

١٨٨- كما أعرب بعض الوفود عن رأي مفاده أنه إذا ما أمكن التوصل إلى اتفاق على وضع مبادئ توجيهية بشأن العمليات الفضائية المأمونة، فينبغي لتلك المبادئ التوجيهية أن تأخذ بعين الاعتبار السياسات والمبادئ والإجراءات واللوائح التنظيمية والممارسات النموذجية والمبادئ التوجيهية الموجودة حالياً؛ وأن تحافظ على درجة أمان عمليات التحليق الفضائي أو تحسّن تلك الدرجة؛ وأن تحمي بيئة الفضاء دون تحميل تكاليف غير مقبولة أو غير معقولة.

(5) A/56/326، المرفق.

- ١٨٩- وشدد بعض الوفود على أن ما قد يوصى به من تدابير أو مجموعة مبادئ توجيهية ينبغي أن يكون متسقاً مع القانون الدولي، وأن تنظيم الأنشطة الفضائية يظل من مسؤولية الدول.
- ١٩٠- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الفرعية ألا تسعى إلى وضع قواعد قانونية جديدة، بل أن تشجّع على توسيع الانضمام إلى معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى،^(٦) والاتفاق الخاص بإنقاذ الملاحين الفضائيين وإعادة الملاحين الفضائيين وردّ الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي،^(٧) واتفاقية المسؤولية الدولية عن الأضرار التي تحدثها الأجسام الفضائية،^(٨) واتفاقية تسجيل الأجسام المطلقة في الفضاء الخارجي.^(٩)
- ١٩١- وأعرب عن رأي مفاده أنه لا ينبغي للجنة الفرعية أن تسعى، أثناء نظرها في هذا البند من جدول الأعمال، إلى استحداث نظام عالمي لإدارة حركة المرور الفضائية.
- ١٩٢- وأعرب عن رأي مفاده أن من الضروري، في سياق هذا البند من جدول الأعمال، أن يُعترف بالشاغل المتعلق بالضمانات الأمنية، بغية توفير تطمينات باستمرارية الانتفاع بالفضاء الخارجي في الأغراض السلمية.
- ١٩٣- وأعرب عن رأي مفاده أن نطاق المناقشة المتعلقة باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل ينبغي أن يأخذ في الاعتبار احتياجات البلدان النامية، خصوصاً فيما يتعلق بالسواتل الصغيرة.
- ١٩٤- وأعرب عن رأي مفاده أنه لا ينبغي للدول القادرة على تطوير قدراتها الفضائية من دون ضوابط، مما يفضي إلى ما يواجهه حالياً من تحديات، أن تستخدم هذا البند كذريعة لكي تقيّد حرية الدول الراغبة في ممارسة حقها المشروع في استخدام التكنولوجيا نفسها لمنفعتها الوطنية، أو لكي تفرض ضوابط على تلك الدول.
- ١٩٥- وأعرب عن رأي مفاده أن من الضروري تحديد غرض ونطاق العمل المراد القيام به في إطار هذا البند، والنتائج المتوقعة من ذلك العمل، تحديداً واضحاً، بما في ذلك علاقته بمشروع المدونة الأوروبية لقواعد السلوك في أنشطة الفضاء الخارجي، ومفهوم "إدارة

(6) الأمم المتحدة، مجموعة المعاهدات، المجلد ٦١٠، الرقم ٨٨٤٣.

(7) المرجع نفسه، المجلد ٦٧٢، الرقم ٩٥٧٤.

(8) المرجع نفسه، المجلد ٩٦١، الرقم ١٣٨١٠.

(9) المرجع نفسه، المجلد ١٠٢٣، الرقم ١٥٠٢٠.

حركة المرور الفضائية" و"تدابير ضمان الشفافية وبناء الثقة"، وبالمبادئ التوجيهية للتخفيف من الحطام الفضائي التي أعدتها اللجنة.

١٩٦- وأعرب عن رأي مفاده أن تُنشأ آلية تنسيق تتيح تفاعلاً وثيقاً مع رئاسة الاتحاد الأوروبي بشأن تطور مشروع المدونة الأوروبية لقواعد السلوك في أنشطة الفضاء الخارجي.

١٩٧- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي للجنة الفرعية أن تحدد آلية مناسبة للتعاون مع الهيئات والمنظمات الأخرى.

١٩٨- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي أن تكون أي آلية للتعاون مع الهيئات والمنظمات الأخرى متسقة مع الممارسات التي درجت اللجنة على اتباعها.

١٩٩- وأعرب عن رأي مفاده أن الحكومات تتحمل المسؤولية الدولية عن الأنشطة الوطنية، وأن هذه المسؤولية ليست قابلة للإحالة.

٢٠٠- ونوّهت اللجنة الفرعية بأنه أمكن بنجاح اجتنب اصطدام محتمل في أوائل كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ إثر قيام قيادة العمليات الفضائية المشتركة بالولايات المتحدة بتزويد حكومة نيجيريا بمعلومات عن المسار الاصطدامي المتوقع لجسم مفهّرس في عداد أجسام الحطام الفضائي.

٢٠١- وأعرب عن رأي مفاده أنه ينبغي لمشغلي السواتل أن يُنزلوا سواتلهم من المدار قبل أن يفقدوا السيطرة عليها، من أجل اجتنب الاصطدام بأجسام أخرى وما يترتب على ذلك من تفشي الحطام الفضائي.

٢٠٢- كما أعرب عن رأي بأنه ينبغي للفريق العامل المعني باستدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل أن يعالج جملة من الأمور ومنها المواضيع الرئيسية التالية: أفضل الممارسات التي يتبناها مشغلو المركبات الفضائية فيما يتعلق بكل أنواع المخاطر الطبيعية أو الاصطناعية في الفضاء وجميع ما يرتبط بذلك من أدوات، بما في ذلك مجموعة بيانات العناصر المدارية المزدوجة الخط، ومنصات المعلومات الدولية عن الأجسام الفضائية.

٢٠٣- وأبدي رأي مفاده أن النتائج والإجراءات والدروس المستفادة التي خلص إليها مركز البيانات الذي أنشأته رابطة البيانات الفضائية، المؤلفة من مشغلي سواتل القطاع الخاص المهتمين، ينبغي أن تؤخذ بعين الاعتبار عند النظر في استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل. وقد أنشئ مركز البيانات ليكون بمثابة مستودع تفاعلي للمعلومات المتعلقة

مبادرات السواتل التجارية ومناوراتها وتردّات أجهزتها، من أجل تعزيز أمان العمليات الفضائية بتشجيع التنسيق والتواصل بين الأعضاء المشاركين فيه.

ثالث عشر - مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية العلمية والتقنية الثامنة والأربعين

- ٢٠٤ - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، نظرت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في البند ١٦ من جدول الأعمال، "مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية العلمية والتقنية الثامنة والأربعين". وتولى الفريق العامل الجامع، الذي دُعي إلى الانعقاد مجدداً، عملاً بالفقرة ٩ من ذلك القرار، النظر في مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية الثامنة والأربعين.
- ٢٠٥ - وأقرّت اللجنة الفرعية في جلستها ٧٣٦، المعقودة في ١٩ شباط/فبراير، توصيات الفريق العامل الجامع بشأن مشروع جدول الأعمال المؤقت لدورة اللجنة الفرعية الثامنة والأربعين، الواردة في المرفق الأول بهذا التقرير.
- ٢٠٦ - ولاحظت اللجنة الفرعية أن الأمانة حدّدت موعد انعقاد الدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية بالفترة من ٧ إلى ١٨ شباط/فبراير ٢٠١١.

المرفق الأول

تقرير الفريق العامل الجامع

أولاً - مقدمة

١ - وفقاً للفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، دعت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في دورتها السابعة والأربعين فريقها العامل الجامع إلى الانعقاد من جديد. وعقد الفريق العامل ست جلسات في الفترة من ١٠ إلى ١٩ شباط/فبراير ٢٠١٠، برئاسة س. ك. شيفاكومار (الهند). ونظر الفريق العامل في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، وتنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)، ودعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية، ومشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية، التي سوف تُعقد في عام ٢٠١١. واعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته السادسة المعقودة في ١٩ شباط/فبراير.

ثانياً - برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية

٢ - عُرض على الفريق العامل الجامع، للنظر في برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية، تقرير خبير التطبيقات الفضائية (A/AC.105/969). ولوحظ أن الخبير استكمل تقريره ببيان.

٣ - وأحاط الفريق العامل الجامع علماً بما اقترحه خبير التطبيقات الفضائية في تقريره من حلقات عمل وحلقات دراسية وندوات ودورات تدريبية وزمالات دراسية طويلة الأمد لأغراض التدريب المتعمق، وكذلك من خدمات استشارية تقنية (A/AC.105/969)، المرفق الثاني).

ثالثاً - تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء

الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث)

٤ - عُرضت على الفريق العامل الجامع الوثائق التالية من أجل النظر في تنفيذ توصيات اليونيسبيس الثالث:

(أ) مذكرة من الأمانة عن فوائد الفضاء لصالح أفريقيا: إسهامات منظومة الأمم المتحدة (A/AC.105/941)؛

(ب) مذكرة من الأمانة عن مساهمة لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية في أعمال لجنة التنمية المستدامة فيما يتعلق بالمجموعة المواضيعية للفترة ٢٠١٠-٢٠١١ (A/AC.105/944)؛

(ج) ورقة اجتماع بعنوان حالة تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث (A/AC.105/C.1/2010/CRP.5)؛

(د) ورقة اجتماع بعنوان تشجيع الشباب على المشاركة بقدر أكبر في العلوم والهندسة الفضائية (A/AC.105/C.1/2010/CRP.6).

٥- ونظر الفريق العامل الجامع في المسار الذي سوف ينتهجه في المستقبل في المضي قدماً عندما ينظر في تنفيذ توصيات اليونسيس الثالث، واتفق على ضرورة أن يركز جهوده على تحضير إسهام اللجنة في أعمال لجنة التنمية المستدامة فيما يتعلق بالمجموعات المواضيعية للفترات ٢٠١٢-٢٠١٣، و٢٠١٤-٢٠١٥، و٢٠١٦-٢٠١٧.

٦- وفي هذا الشأن، أوصى الفريق العامل الجامع بأن تساهم اللجنة في المجموعات المواضيعية التي تؤدي فيها تكنولوجيا الفضاء وتطبيقاتها دوراً بالغ الأهمية؛ وأن توجه الانتباه للمسائل الشاملة لعدة قطاعات التي تحددها اللجنة؛ وأن تحدد المجالات التي يمكن أن تكمل فيها النظم الفضائية النظم الأرضية من أجل الترويج لانتهاج حلول متكاملة؛ وأن تُدرج، عند الاقتضاء، قصص النجاح الوطنية التي قد تقدم أمثلة على المساهمات الشاملة للجنة، وذلك إلى جانب أمثلة من نماذج التعاون الإقليمي والدولي.

٧- وطلب الفريق العامل الجامع إلى الأمانة أن تعد صيغة نموذجية لتحضير الجهود التي ستسهم بها في أعمال اللجنة فيما يتعلق بالمجموعة المواضيعية للفترة ٢٠١٢-٢٠١٣، وذلك لكي تنظر فيها اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين.

٨- ولاحظ الفريق العامل الجامع أن توصيات اليونسيس الثالث التي لم تعتبر أنها قد نُفذت (انظر الوثيقة A/AC.105/C.1/2010/CRP.5، المرفق) تتصل بأنشطة جارية تنفذها جهات فاعلة رئيسية. ومن ثم، اتفق الفريق العامل على أن يعلق النظر في حالة تنفيذ تلك التوصيات وأن يوقف عمليات الإبلاغ السنوية.

٩- وأوصى الفريق العامل الجامع بالنظر في مسألة تشجيع زيادة مشاركة الشباب في ميدان علوم وتكنولوجيا الفضاء في إطار بند جدول أعمال اللجنة المعنون "الفضاء والمجتمع".

رابعاً- دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية

- ١٠- عُرضت على الفريق العامل الجامع، للنظر في دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية، الوثائق المشار إليها في الفقرة ٩٣ من تقرير اللجنة الفرعية في دورتها الحالية.
- ١١- ولاحظ الفريق العامل الجامع بارتياح التقدم المحرز من حيث الأنشطة المنفذة في إطار برنامج الأمم المتحدة لاستخدام المعلومات الفضائية في إدارة الكوارث والاستجابة في حالات الطوارئ (سبايدر) في عام ٢٠٠٩.
- ١٢- وطلب الفريق العامل الجامع إلى مكتب شؤون الفضاء الخارجي بالأمانة أن يعدّ مقترحاً لكي تنظر فيه اللجنة في دورتها الثالثة والخمسين، في حزيران/يونيه ٢٠١٠، بشأن إنشاء صندوق المعونة الفضائية.
- ١٣- وأحاط الفريق العامل الجامع علماً بالعرض الإيضاحي الذي قدّمه مكتب شؤون الفضاء الخارجي الذي بيّن فيه أن صندوقاً من هذا القبيل بوسعه أن يتيح الحصول على صور ساتلية على نحو سريع ومباشر من أجل دعم جهود التصدي لحالات الطوارئ والحالات الإنسانية عندما تعجز الآليات القائمة عن توفير صور مطلوبة، مثلما هو الحال عندما يرغب المستعملون في الحصول على صور من أجهزة استشعار معينة أو يحتاجون إلى الحصول على رخص من جهات متعددة إلى جانب معالجة الحالات الإنسانية والانتعاش المبكر والتعمير.

خامساً- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية

- ١٤- لاحظ الفريق العامل الجامع أنه، وفقاً لقرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، سوف تقدّم اللجنة الفرعية العلمية والتقنية إلى اللجنة اقتراحها بشأن مشروع جدول أعمال مؤقت لدورة اللجنة الفرعية الثامنة والأربعين، التي سوف تعقد في عام ٢٠١١. وأوصى الفريق العامل الجامع بمشروع جدول الأعمال المؤقت التالي:
 - ١- تبادل عام للآراء وعرض تمهيدي للتقارير المقدّمة عن الأنشطة الوطنية.
 - ٢- برنامج الأمم المتحدة للتطبيقات الفضائية.
 - ٣- تنفيذ توصيات مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني باستكشاف الفضاء الخارجي واستخدامه في الأغراض السلمية (اليونيسبيس الثالث).

- ٤- المسائل المتصلة باستشعار الأرض عن بُعد بواسطة السواتل، بما في ذلك تطبيقاته لصالح البلدان النامية وفي رصد بيئة الأرض.
- ٥- الحطام الفضائي.
- ٦- دعم إدارة الكوارث المستند إلى النظم الفضائية.
- ٧- التطورات الأخيرة في مجال النظم العالمية لسواتل الملاحظة.
- ٨- البنود المزمع النظر فيها ضمن إطار خطط عمل:
- (أ) استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي؛
 (العمل المتوخى لعام ٢٠١١ حسبما هو مبين في خطة العمل المتعددة السنوات الواردة في الفقرة ٨ من المرفق الثاني بتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها السابعة والأربعين)
- (ب) الأجسام القريبة من الأرض؛
 (العمل المتوخى لعام ٢٠١١ حسبما هو مبين في خطة العمل المتعددة السنوات الواردة في الفقرة ١١ من المرفق الثالث بتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/911)).
- (ج) المبادرة الدولية بشأن طقس الفضاء؛
 (العمل المتوخى لعام ٢٠١١ حسبما هو مبين في خطة العمل المتعددة السنوات الواردة في الفقرة ١٦ من المرفق الأول بتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية (A/AC.105/933)).
- (د) استدامة أنشطة الفضاء الخارجي على المدى الطويل.
 (العمل المتوخى لعام ٢٠١١ حسبما هو مبين في خطة العمل المتعددة السنوات الواردة في تقرير لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية عن دورتها الثانية والخمسين).^(١)
- ٩- موضوع/بند منفرد للمناقشة: دراسة الطبيعة الفيزيائية والخواص التقنية للمدار الثابت بالنسبة للأرض واستخدامه وتطبيقاته، بما في ذلك استخدامه

(أ) الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الرابعة والستون، الملحق ٢٠ (A/64/20)، الفقرة ١٦١.

في ميدان الاتصالات الفضائية، وكذلك سائر المسائل المتصلة بتطورات الاتصالات الفضائية، مع إيلاء اعتبار خاص لاحتياجات البلدان النامية ومصالحها، دون مساس بدور الاتحاد الدولي للاتصالات.

١٠- مشروع جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية، بما في ذلك تحديد المواضيع التي يُعْتزَم تناولها كمواضيع/بنود منفردة للمناقشة أو ضمن إطار خطط عمل متعددة السنوات.

١٥- واتفق الفريق العامل الجامع على أن تكون "حماية الكوكب" موضوع الندوة المقرر أن تعقدها لجنة أبحاث الفضاء في عام ٢٠١١، وفقا للاتفاق المبرم مع اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين في عام ٢٠٠٧ (الفقرة ٢٤ من المرفق الأول بالوثيقة A/AC.105/890).

١٦- وطلب الفريق العامل الجامع إلى الأمانة أن تحرص على إتاحة ساعتين على الأقل في كل دورة من دورات اللجنة الفرعية في الفترة من ٢٠١١ إلى ٢٠١٣ لعقد حلقات عمل تنظم وفقا لخطة العمل في إطار بند جدول الأعمال المعنون "استخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي" (انظر الفقرة ١٠ ج) من المرفق الثاني بتقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها السابعة والأربعين).

١٧- وطلب الفريق العامل الجامع إلى الأمانة أن تتخذ تدابير، بالتشاور الوثيق مع رئيس اللجنة الفرعية، لترشيد استغلال وقت اللجنة الفرعية بما يحقق الاستفادة منه على الوجه الأمثل، على أن يشمل ذلك، عند الاقتضاء، الندوة التي قد تعقد، حسبما هو مقرر، خلال الأسبوع الثاني. ولكي تتمكن اللجنة الفرعية من البدء في النظر في جميع بنود جدول الأعمال المؤقت في وقت مناسب وعلى نحو متوازن، اتفق الفريق العامل على ضرورة بحث إمكانية جدولة البند المعنون "تبادل عام للآراء" على فترة أطول خلال الدورة والحد من عدد فرص إلقاء البيانات في كل جلسة.

١٨- وأوصى الفريق العامل الجامع بأن تتضمن التقارير، التي تقدمها الدول الأعضاء عن أنشطتها الوطنية في الفضاء الخارجي (انظر الفقرة ١٩ من تقرير اللجنة الفرعية العلمية والتقنية عن دورتها السابعة والأربعين)، ملخصا لتلك الأنشطة وألا تزيد على ثلاث صفحات.

المرفق الثاني

تقرير الفريق العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي

- ١- دعت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية، في جلستها ٧٢٢ المعقودة في ١٠ شباط/فبراير ٢٠١٠، فريقها العامل المعني باستخدام مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي إلى الانعقاد من جديد برئاسة سام أ. هاريسون (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية).
- ٢- واستذكر الفريق العامل بارتياح أن فريق الخبراء المشترك بين اللجنة الفرعية العلمية والتقنية والوكالة الدولية للطاقة الذرية (الوكالة)، الذي أنشأته اللجنة الفرعية في دورتها الرابعة والأربعين في عام ٢٠٠٧، قد أكمل في الدورة السادسة والأربعين للجنة الفرعية، في عام ٢٠٠٩، إعداد الإطار الخاص بأمان تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي، وذلك قبل عام واحد من الموعد المقرر في الجدول الزمني الوارد في خطة عمله المتعددة السنوات، وأن اللجنة الفرعية اعتمدت إطار الأمان هذا في دورتها السادسة والأربعين في عام ٢٠٠٩ وأن لجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية أقرته في دورتها الثانية والخمسين.
- ٣- ولاحظ الفريق العامل أنه وفقا لترتيبات العمل التي اتفقت عليها اللجنة الفرعية والوكالة الدولية للطاقة الذرية، فقد نظرت لجنة معايير الأمان التابعة للوكالة في إطار الأمان وأقرته في اجتماعها الخامس والعشرين في نيسان/أبريل ٢٠٠٩.
- ٤- ولاحظ الفريق العامل أيضا بارتياح أن الأمانة قد أتاحت إطار الأمان في الوثيقة A/AC.105/934 وأن أمانة الوكالة أتاحت في شكل منشور مشترك صادر عن اللجنة الفرعية والوكالة.
- ٥- ولاحظ الفريق العامل كذلك مع الإعجاب عن التقدير التعاون الفعال مع أمانة الوكالة، وأعرب عن امتنانه لأمانة الوكالة على إتاحة المنشور المشترك للجنة الفرعية في شكل نسخة مطبوعة وقرص مدمج (سي دي-روم). ولاحظ كذلك الفريق العامل أن ثمة نسخا إلكترونية مجانية من هذا المنشور سوف تظل متاحة على الموقع الشبكي للوكالة ([www.iaea.org](http://www.iaea.org/Publications/Booklets/Safety/safetyframework1009.pdf)).
- ٦- واستذكر الرئيس، في جلسة الفريق العامل الأولى المعقودة في ١٠ شباط/فبراير، المهام المعروضة على الفريق الناشئة عن أعماله فيما بين الدورات خلال عام ٢٠٠٩. وفي هذا الصدد، استذكر الرئيس أيضا أن الفريق العامل عقد في حزيران/يونيه ٢٠٠٩ اجتماعا

غير رسمي ناقش فيه الأعضاء سبل تعزيز تنفيذ إطار الأمان وتيسيره، وتوفير أساس سليم لاتخاذ قرار بشأن أي أعمال إضافية قد يلزم أداؤها دعماً لتنفيذ الإطار. واستذكر الرئيس كذلك أن النتيجة الرئيسية لذلك الاجتماع كانت الاتفاق على اقتراح إعداد خطة عمل جديدة متعددة السنوات للفريق العامل تعرض على اللجنة الفرعية لكي تنظر فيها.

٧- وبعد النظر في التعليقات المُدلى بها على مشروع خطة العمل والتعديلات المقترحة إدخالها عليها (A/AC.105/C.1/L.302)، اتفق الفريق العامل على أنه ينبغي أن تتضمن خطة العمل الهدفين التاليين:

(أ) تعزيز تنفيذ إطار الأمان وتيسيره من خلال تقديم معلومات عن التحديات التي تواجهها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية، وخصوصاً التي تنظر في المشاركة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء الخارجي أو التي شرعت في المشاركة في تلك التطبيقات؛

(ب) تحديد أي مواضيع تقنية بشأن الأعمال الإضافية التي من المحتمل أن يضطلع بها الفريق العامل من أجل مواصلة تعزيز الأمان في تطوير واستخدام تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء، وتحديد أهداف تلك الأعمال ونطاقها وسماتها. وسوف تتطلب أي أعمال إضافية من هذا النحو موافقة اللجنة الفرعية، وسوف يُحرَص في إعدادها على إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمعاهدات الوثيقة الصلة بهذا الخصوص.

٨- واتفق الفريق العامل على أنه سيمضي قدماً في العمل على بلوغ هذين الهدفين عن طريق تنفيذ خطة العمل التالية للفترة الممتدة من عام ٢٠١٠ إلى عام ٢٠١٥:

٢٠١٠ وضع مشروع خطة عمل. وبعد أن تعتمدها اللجنة الفرعية، يقوم الفريق العامل بما يلي: (أ) يطلب إلى الأمانة دعوة الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية إلى المشاركة في حلقات العمل التي سوف تعقد في الفترة ٢٠١١-٢٠١٣؛ (ب) يدعو الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تملك خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء إلى تقديم معلومات خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ (أثناء حلقات عمل تعقد بالاقتران مع الدورتين الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين للجنة الفرعية) عن تنفيذها لإطار الأمان؛ (ج) يطلب إلى الأمانة دعوة الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء أو التي شرعت في المشاركة فيها إلى تقديم

عروض إيضاحية خلال عامي ٢٠١١ و ٢٠١٢ (أثناء حلقات عمل تعقد بالاقتران مع الدورتين الثامنة والأربعين والتاسعة والأربعين للجنة الفرعية على التوالي) تلخص خططها والتقدم الذي تكون قد أحرزته حتى ذلك الحين والتحديات التي تواجهها أو تتوقع مواجهتها في تنفيذ إطار الأمان أو عناصر محددة منه؛

٢٠١١ عقد حلقة عمل، مع توفير ترجمة فورية، خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية تقدّم خلالها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية عروضاً إيضاحية تلبية للدعوة التي توجه إليها في عام ٢٠١٠. وسوف يضمّن الفريق العامل في تقريره الذي سيقدمه إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً بوقائع حلقة العمل؛ (ب) تحديد أي تحديات كبرى ينبغي أن تعالج في العروض الإيضاحية التي سوف تقدم في حلقة العمل التي سوف تعقد في عام ٢٠١٢؛ (ج) طلب إلى الأمانة بدعوة الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تملك خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء إلى تقديم عروض إيضاحية في عام ٢٠١٢ (أثناء حلقة عمل تعقد بالاقتران مع انعقاد الدورة التاسعة والأربعين للجنة الفرعية) توفر معلومات عن التصدي للتحديات التي تواجه تنفيذ إطار الأمان؛

٢٠١٢ عقد حلقة عمل في إطار الترتيبات ذاتها المتخذة في عام ٢٠١١، تقدّم خلالها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية عروضاً إيضاحية تلبية للدعوات التي توجه إليها خلال عامي ٢٠١٠ و ٢٠١١. وسوف يضمّن الفريق العامل في تقريره الذي سوف يقدمه إلى اللجنة الفرعية ما يلي: (أ) ملخصاً بوقائع حلقة العمل؛ (ب) تحديد أي تحديات كبرى ينبغي أن تعالج في العروض الإيضاحية التي سوف تقدم في حلقة العمل التي ستعقد في عام ٢٠١٣؛ (ج) طلب إلى الأمانة بدعوة الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تملك خبرة في تنفيذ تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء إلى تقديم عروض إيضاحية إضافية في عام ٢٠١٣ (أثناء حلقة عمل تعقد في إطار الترتيبات ذاتها المتخذة عام ٢٠١١) تتناول التحديات الإضافية التي تحدّد في عام ٢٠١٢؛

- ٢٠١٣ عقد حلقة عمل في إطار الترتيبات ذاتها المتخذة في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، تقدّم خلالها الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية عروضاً إيضاحية تلبية للدعوات التي توجه إليها في عام ٢٠١٢؛ واشتمال تقرير الفريق العامل الذي سوف يقدم إلى اللجنة الفرعية على ملخص لحلقة العمل ومداولاته بشأن المسائل الرئيسية المستبانة خلالها؛
- ٢٠١٤ تحديد مدى ضرورة تمديد خطة العمل القائمة؛ وإعداد مشروع تقرير، في حال عدم تمديدها، مع توصيات بشأن الأعمال التي يمكن الاضطلاع بها مستقبلاً من أجل تعزيز تنفيذ إطار الأمان وتيسيره؛
- ٢٠١٥ وضع الصيغة النهائية للتقرير والتوصيات، إذا لم تُمدّد خطة العمل.
- ٩- وطلب الفريق العامل إلى الأمانة أن توجّه في آذار/مارس ٢٠١٠ دعوة إلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تملك خبرة في مجال تطبيقات مصادر القدرة النووية في الفضاء وإلى الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية الدولية التي تنظر في المشاركة في هذه التطبيقات أو التي شرعت في المشاركة فيها، لكي تخطر الأمانة بخططها، إن وجدت، ولتقديم عروض إيضاحية خلال حلقات العمل في عامي ٢٠١١ و٢٠١٢، وفقاً لخطة عمل الفريق العامل.
- ١٠- واتفق الفريق العامل على الترتيبات التالية من أجل تنفيذ خطة عمله الجديدة:
- (أ) ينبغي تقديم ورقات حلقات العمل المقرر عقدها في الفترة ٢٠١١-٢٠١٣ إلى الأمانة بحلول منتصف شهر تشرين الثاني/نوفمبر من العام السابق لتلك الفترة، وسوف تُتاح الورقات بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية للدول الأعضاء والمراقبين الدائمين قبل عقد الدورات المناظرة للجنة الفرعية؛
- (ب) تسهيلات لبلوغ أهداف خطة العمل، يجوز للفريق العامل أن يضطلع، حسب الاقتضاء، بأعمال فيما بين الدورات من أجل مواصلة دراسة ومناقشة ما يُثار من تحديات ومسائل في كل حلقة من حلقات العمل. وسوف يُتاح للجنة الفرعية ملخص لهذه الأعمال المنجزة فيما بين الدورات بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية؛
- (ج) يُرجى من الأمانة أن تكفل إتاحة ساعتين اثنتين على الأقل خلال كل دورة من دورات اللجنة الفرعية في الفترة من عام ٢٠١١ إلى عام ٢٠١٣، من أجل عقد حلقات العمل وتجسيد الترتيبات المذكورة أعلاه في جداول الأعمال المؤقتة للجنة الفرعية.

- ١١ - ولاحظ الفريق العامل مع الإعراب عن التقدير إسهام الوكالة بصفة مراقب في الفريق العامل وشجعها على الاستمرار في مشاركتها. وفي هذا الخصوص، اتفق الفريق العامل على أن الأمانة ينبغي أن تواصل إقامة علاقات عمل وثيقة مع الوكالة، وأنه ينبغي دعوة الوكالة كل عام للمشاركة في أعمال الفريق العامل، بما فيها حلقات العمل.
- ١٢ - ولاحظ الفريق العامل مع الإعراب عن التقدير إسهام وكالة الفضاء الأوروبية في وضع إطار الأمان، وشجع هذه المنظمة الحكومية الدولية على مواصلة مشاركتها النشطة في أعمال الفريق العامل مستقبلاً.
- ١٣ - واتفق الفريق العامل على عقد اجتماع بواسطة التداول عن بُعد في ١١ أيار/مايو ٢٠١٠ في الساعة ١٦/٠٠ بتوقيت غرينيتش وعلى أن يقوم، رهناً بما يرد من ردود على الدعوة المشار إليها في الفقرة ٩ أعلاه، بالبت في مدى الحاجة إلى عقد اجتماع غير رسمي في الفترة من ٩ إلى ١١ حزيران/يونيه خلال الدورة الثالثة والخمسين للجنة.
- ١٤ - وأعرب عن رأي مفاده أن تطبيقات مصادر القدرة النووية والتي يتناولها الهدف الثاني من أهداف حلقة العمل ينبغي أن تتوافق مع القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة ومعاهدات الأمم المتحدة ومبادئها المتعلقة بالفضاء الخارجي، وخصوصاً معاهدة المبادئ المنظمة لأنشطة الدول في ميدان استكشاف واستخدام الفضاء الخارجي، بما في ذلك القمر والأجرام السماوية الأخرى.
- ١٥ - ورأت بعض الوفود أن أهداف حلقة العمل تركز على نحو مناسب على تنفيذ إطار الأمان الذي وُضع من خلال إيلاء الاعتبار الواجب للمبادئ والمعاهدات ذات الصلة كما هو موضح في تمهيد إطار الأمان (A/AC.105/934).
- ١٦ - ورئي أنه ينبغي إشراك جميع الدول الأعضاء في اتخاذ القرارات وفي تحديد المسائل والتحديات المرتبطة بتطبيقات مصادر القدرة النووية وإطار الأمان وأن من شأن هذا أن يكفل النجاح في تنفيذ خطة العمل.
- ١٧ - وقد اعتمد الفريق العامل هذا التقرير في جلسته الرابعة، المعقودة في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١٠.

تقرير الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض

- ١ - عملاً بالفقرة ٩ من قرار الجمعية العامة ٨٦/٦٤، عاودت اللجنة الفرعية العلمية والتقنية في دورتها السابعة والأربعين عقد فريقها العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض.
- ٢ - وقد انتُخب سيرجيو كاماتشو (المكسيك) رئيساً للفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض، إبان الجلسة ٧٢٩ التي عقدتها اللجنة الفرعية في ١٥ شباط/فبراير ٢٠١٠. وأعرب الفريق العامل عن تقديره للرئيس المنتهية ولايته، ريتشارد كراوثر (المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وإيرلندا الشمالية)، لما تحلّى به من أسلوب ممتاز في قيادة أعمال كل من الفريق العامل المعني بالأجسام القريبة من الأرض وفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض، وتثنى له الخير في مهامه في المستقبل.
- ٣ - ووفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات ضمن إطار البند الخاص بالأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/911، المرفق الثالث، الفقرة ١١)، قام الفريق العامل بما يلي:
 - (أ) نَظَرَ في التقارير المقدّمة استجابة للطلب السنوي للحصول على معلومات عن الأنشطة ذات الصلة بالأجسام القريبة من الأرض، وواصل العمل المضطلع به فيما بين الدورات؛
 - (ب) واصل العمل الذي بدأ أثناء الفترة فيما بين الدورات بشأن صوغ إجراءات دولية للتصدّي لخطر الأجسام القريبة من الأرض، وسعى إلى الاتفاق على تلك الإجراءات؛
 - (ج) استعرض التقدم المحرز في التعاون والعمل المشترك على الصعيد الدولي بشأن رصد الأجسام القريبة من الأرض؛
 - (د) يَسَّرَ تعزيز القدرة الدولية على تبادل البيانات ومعالجتها وحفظها ونشرها بغية كشف خطر الأجسام القريبة من الأرض؛
 - (هـ) أعدّ تقريراً مؤقتاً محدثاً لفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض (٢٠٠٩-٢٠١٠) (A/AC.105/C.1/L.301).
- ٤ - ونوّه الفريق العامل بارتياح بما قام به فريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض من أعمال، حسبما يتبدّى في مشروع التوصيات بشأن التصدّي على الصعيد الدولي لخطر ارتطام الأجسام القريبة من الأرض (A/AC.105/C.1/L.301، المرفق).

٥- واستمع الفريق العامل إلى كلمة ألقاها ممثل أستراليا عن التقرير المعنون "الجوانب القانونية في التصدي لخطر الأجسام القريبة من الأرض وما يتعلق بذلك من مسائل مؤسسية"، الذي أعدته جامعة نبراسكا-لينكولن (الولايات المتحدة)، وبحثت فيه مسائل قانونية ومؤسسية رئيسية ترتبط بالأخطار التي يُحتمل أن تسببها في المستقبل الأجسام القريبة من الأرض. كما استمع الفريق العامل أيضاً إلى بيان أدلى به المراقب عن مؤسسة العالم الآمن (SWF) عن حلقة عمل شاركت في تنظيمها رابطة مستكشفي الفضاء والمؤسسة المذكورة، بدعم من المركز الإقليمي لتدريس علوم وتكنولوجيا الفضاء في منطقة أمريكا اللاتينية والكاريبي، حول إنشاء شبكة معلومات وتحليل وإنذار خاصة بالأجسام القريبة من الأرض. وعُقدت حلقة العمل في العاصمة مكسيكو سيتي من ١٨ إلى ٢٠ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، برعاية حكومة المكسيك. وقد اتفق الفريق العامل على أنه يمكن لفريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض أن يدرس التقرير الصادر عن حلقة العمل والتقرير الذي أعدته جامعة نبراسكا-لينكولن في الفترة ما بين الدورتين خلال عامي ٢٠١٠ و٢٠١١.

٦- وذكر الفريق العامل أنه ينبغي له في عام ٢٠١١ أن يقوم بعدة أعمال ومنها ما يلي:

- (أ) النظر في التقارير المقدمة استجابة للطلب السنوي للحصول على معلومات عن الأنشطة المعنية بالأجسام القريبة من الأرض، ومواصلة العمل المضطلع به فيما بين الدورات؛
- (ب) وضع الصيغة النهائية للاتفاق الخاص بالإجراءات الدولية للتصدي لخطر الأجسام القريبة من الأرض، وإشراك الجهات الدولية المهمة في هذا الشأن؛
- (ج) استعراض سير التعاون والعمل المشترك على الصعيد الدولي بشأن رصد الأجسام القريبة من الأرض، وبشأن القدرة على تبادل البيانات ومعالجتها وحفظها ونشرها من أجل كشف خطر تلك الأجسام؛
- (د) النظر في التقرير الختامي المقدم من فريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض.

٧- وذكر الفريق العامل كذلك أن العمل الذي يضطلع به فيما بين الدورات خلال الفترة بين عامي ٢٠١٠ و٢٠١١، يمكن أن يشمل تنظيم حلقات عمل يشارك فيها خبراء في مواضيع مختلفة ذات صلة بمشروع التوصيات الذي أعدّه فريق العمل (A/AC.105/C.1/L.301، المرفق). وقد اتفق الفريق العامل على أن تقارير حلقات العمل تلك يمكن أن تساعد على نحو إضافي فريق العمل على وضع الصيغة النهائية للتوصيات بشأن التصدي على الصعيد الدولي للخطر الذي تشكّله الأجسام القريبة من الأرض.

٨- واتفق الفريق العامل على أن يواصل فريق العمل المعني بالأجسام القريبة من الأرض عمله الذي يضطلع به فيما بين الدورات، وفقاً لخطة العمل المتعددة السنوات، من أجل مواصلة استعراض مشروع التوصيات بشأن التصدي على الصعيد الدولي لخطر ارتطام الأجسام القريبة من الأرض، لكي ينظر فيه الفريق العامل خلال الدورة الثامنة والأربعين للجنة الفرعية العلمية والتقنية في عام ٢٠١١. كما اتفق الفريق العامل على أن يجتمع فريق العمل على هامش الدورة الثالثة والخمسين للجنة استخدام الفضاء الخارجي في الأغراض السلمية، المزمع عقدها في حزيران/يونيه ٢٠١٠، بغية وضع الصيغة النهائية لمشروع التوصيات. وفي هذا السياق، شجّع الفريق العامل الدول الأعضاء على المشاركة في العمل المضطلع به فيما بين الدورات بشأن الأجسام القريبة من الأرض، وعلى تقديم مساهماتها إلى رئيس فريق العمل.

٩- وقد اعتمد الفريق العامل هذا التقرير، خلال جلسته الثالثة المعقودة في ١٨ شباط/فبراير ٢٠١٠.